مجلة جامعة جازان للعلوم الإنسانية
Jazan University Journal of Human Sciences (JUJHS)

عيوب العقود الإدارية المنتهية بجُنح إدارية

هاشم بكر الشيخ
قسم القانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الجوف، المملكة العربية السعودية

Disadvantages of Administrative Contract Ended with Administrative Misdemeanor

Hashem Baker Alshaikh
Law Department, The Collage of Sharia and Law, Al-Jouf University, Kingdom of Saudi Arabia

DOI	RECEIVED الاستلام	Edit التعديل	ACCEPTED القبول
https://doi.org/10.63908/e2mhm044	2024/11/28	2025/03/12	2025/03/16
NO. OF PAGES عدد الصفحات	**YEAR سنة العدد**	**VOLUME رقم المجلد**	**ISSUE رقم العدد**
31	2025	3	13

الملخص:

تناولت هذه الدراسة أسباب العيوب في العقود الإدارية، ودورها في وجود المخالفات الإدارية، وافترضت أن المخالفات الإدارية تنشأ عن عيوب في صياغة العقود الإدارية.

وهدفت الدراسة إلى تحديد العيوب الشائعة في الاتفاقيات الإدارية التي تؤدي إلى المخالفات وتحليل أسباب هذه العيوب، واستخدمت المنهج الوصفي بأداة التحليل. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها: انتشار الأخطاء في صياغة العقود الإدارية، وضعف الرقابة الداخلية والخارجية، وأثر التلاعب في إجراء العطاءات، وأوصت الدراسة إجراءات متنوعة، أهمها: تحسين جودة الصياغة القانونية للعقود الإدارية، وتعزيز الرقابة الداخلية والخارجية، وتحسين أنظمة العطاءات؛ لتعزيز الشفافية والمساءلة.

الكلمات المفتاحية: العقود الإدارية، الجنح الإدارية، ديوان العام للمحاسبة، نزاهة.

Abstract:

This study examined the reasons behind defects in administrative contracts and the role these defects play in causing administrative misdemeanors. It assumed that administrative misdemeanors arise from flaws in formulating administrative contracts. The study aimed to identify common defects in administrative agreements that lead to misdemeanors and to analyze the reasons for these defects. Using a descriptive-analytical approach, the study reached several findings, the most significant of which include prevalent errors in the formulation of administrative contracts, weak internal and external controls, and the impact of manipulation in conducting tenders. The study recommended several measures, with the most important being to enhance the quality of the legal formulations of administrative contracts, strengthen internal and external controls, and improve tender systems to promote transparency and accountability.

Keywords: Administrative Contracts, Administrative Misdemeanor, General Court of Audit, Nazaha.

المقدمة:

تُعد العقود الإدارية من أهم وسائل وأدوات الإدارات والجهات الحكومية لتنفيذ المشاريع والخدمات العامة لتحقيق الصالح العام، وتسيير المرافق، وتحقيق غاياتها وتمثل العلاقة القانونية بين الإدارة العامة والشركات والافراد في إطار إنجاز المهام المختلفة على الرغم من الامتيازات الممنوحة للإدارة في أنواع العقود الإدارية إلا أن هذه العقود قد تشوبها عيوب في صحتها أو تكوينها أو مخالفتها للأنظمة وما إلى ذلك قد تفضي إلى ارتكاب الجُنح الإدارية مما يشكل أهم التحديات التي تعيق الإدارة من تحقيق الأهداف المطلوبة.

تستدعي هذه الظاهرة دراسة أسباب هذه العيوب ونتائجها القانونية المترتبة على الأطراف المتعاقدة وكذلك تتطلب استجلاء الإجراءات المحتملة التي تحول دون الوقوع في هذه العيوب.

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث في الجوانب التالية:

١. تعزيز الضوابط الرقابية وتعزيز فعالية الدور الرقابي لديوان المحاسبة وخصوصًا الرقابة اللاحقة لديوان المحاسبة.

٢. الحد من ارتكاب الجنح الإدارية (مخالفات قانونية) أقل خطورة، مثل: الإهمال الوظيفي أو التأخير المتعمد في أداء المهام عيوب بصياغة العقود. والحد من الاستمرار في ارتكاب هذه الجنح دون تصحيح قد يؤدي إلى تصاعدها وتحولها إلى جنايات إدارية.

٣. رفع كفاءة الأداء الحكومي وتعزيز مستوى الشفافية والثقة بين الجهات الإدارية والمتعاقدين، من خلال ضمان الامتثال للأنظمة واللوائح ذات الصلة.

٤. تقديم مقترحات وحلول عملية تساعد في تقليل العيوب، وتحسين آليات التعاقد الحكومي، مما يدعم تحقيق الاستدامة والفاعلية في المشاريع والخدمات العامة.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل العلاقة بين العيوب في العقود الإدارية وارتكاب الجنح الإدارية، من خلال الإجابة على التساؤل الرئيسي:

ما العوامل التي تقود إلى ارتكاب الجنح الإدارية في العقود الإدارية المعيبة؟

ويندرج تحت هذا السؤال الرئيس عدد من الأسئلة الفرعية التي تساعد في فهم أبعاد المشكلة، هي:

١.ما العيوب في العقود الإدارية التي تنتهي إلى ارتكاب جنح إدارية؟

يهدف هذا السؤال إلى تحديد أنواع الأخطاء أو المخالفات التي تشوب العقود الإدارية، وتؤدي إلى مشكلات قانونية وإدارية.

٢.ما الأسباب التي تؤدي إلى عيوب في العقود الإدارية، وما دور هذه العيوب في ارتكاب الجنح الإدارية؟

يبحث في العوامل التي تؤدي إلى ظهور العيوب في العقود، مثل: الإهمال، الفساد، أو نقص الرقابة، وكيف تساهم هذه العيوب في وقوع المخالفات.

٣.ما أبرز أنواع العيوب التي قد تظهر في العقود الإدارية؟

يحدد الأنواع المختلفة للعيوب، مثل: العيوب القانونية، الإجرائية، أو الفنية، ومدى تأثيرها على تنفيذ العقود.

٤.كيف تؤثر العيوب التي تشوب العقود الإدارية على سلامة تنفيذها؟

يوضح تأثير العيوب على كفاءة التنفيذ، مثل: التأخير، التكلفة الزائدة، أو الإخلال بالشروط التعاقدية.

من خلال هذه الأسئلة، تسعى الدراسة إلى تقديم فهم شامل لكيفية ارتباط العيوب في العقود الإدارية بارتكاب الجنح الإدارية، مما يساعد في تطوير آليات للحد من هذه الظاهرة وتحسين جودة العقود الإدارية.

منهج البحث:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، الذي يهدف إلى استعراض العقود الإدارية التي شابتها عيوب أدت إلى ارتكاب جنح إدارية وتحليلها، مع التركيز على تحديد هذه العيوب وأسبابها وتأثيرها على الأداء الحكومي. كما يشمل البحث تحليلًا معمقًا للجنح الإدارية واستمراريتها، وكيف يمكن أن تتطور إلى جنايات إدارية في حال عدم معالجتها أو التهاون في تطبيق الضوابط الرقابية.

بالإضافة إلى ذلك، يتناول البحث دور الجهات الحكومية في الحد من هذه التجاوزات، ومنع تصاعدها إلى مستوى الجنايات الإدارية، وذلك من خلال تقييم فعالية السياسات والإجراءات الرقابية المطبقة، ومدى التزام الجهات الحكومية بأنظمة الحوكمة والشفافية. كما يبحث في تأثير الرقابة المؤسسية والتشريعات الحكومية على تقليل المخالفات الإدارية، وضمان تنفيذ العقود وفق أعلى المعايير القانونية والإدارية.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الأساسية، من بينها:

١. تحديد العيوب الشائعة في العقود الإدارية التي قد تؤدي إلى وقوع جنح إدارية، وتأثيرها على نزاهة وشفافية العمليات التعاقدية.

٢. تحليل الأسباب الكامنة وراء ظهور هذه العيوب، سواء كانت ناتجة عن ضعف الرقابة، الإهمال الإداري، أو عدم الامتثال للأنظمة واللوائح المنظمة للعقود.

٣. تقديم توصيات عملية للإدارات العامة، تهدف إلى تحسين جودة العقود الإدارية، وتعزيز آليات الرقابة، وتقليل فرص وقوع الجنح الإدارية.

٤. تحليل دور الوزارات في منع تصاعد الجنح الإدارية إلى جنايات، من خلال دراسة السياسات الرقابية وآليات التدقيق الداخلي، ومدى فاعلية الإجراءات التصحيحية المتبعة للحد من هذه المخالفات.

الدراسات السابقة:

١. دراسة عبد العال، صبري جلي أحمد (٢٠٢٣):

تناولت دراسته عن الفساد الإداري في عقد مقاولة أعمال المباني العامة: الأسباب والعلاج – دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي، حيث ركز على الأسباب المؤدية إلى الفساد في تنفيذ العقود الحكومية، مثل: التلاعب في المناقصات، تقديم رشاوي، وسوء استغلال السلطة. كما استعرض الحلول القانونية والإدارية لمكافحة هذه الظاهرة، مع مقارنة بين التشريعات الحديثة وأحكام الفقه الإسلامي، مما يعزز فهم الأطر القانونية المختلفة لمعالجة الفساد في العقود الإدارية.

٢. دراسة إبراهيم، محمد جبريل (٢٠٢٣):

تناولت دراسته عن السياسة الجنائية لحماية العقود الإدارية. الأطر القانونية التي تحكم العقود الإدارية من منظور السياسة الجنائية، مع التركيز على دور التشريعات في مكافحة الفساد الإداري والتجاوزات القانونية. تطرقت الدراسة إلى الجرائم المرتبطة بالعقود الإدارية، مثل: الرشوة، التزوير، واستغلال النفوذ، موضحةً العقوبات القانونية المترتبة على هذه المخالفات.

٣. دراسة أبو زويدة، سامي لطفي محمد (٢٠٢٣):
ركزت هذه الدراسة على دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد الإداري – مخالفة مبدأ المشروعية سببًا، حيث تناول الباحث أهمية الرقابة الحكومية في الحد من التجاوزات القانونية في العقود العامة. كما استعرض مفهوم مخالفة مبدأ المشروعية كسبب رئيس في انتشار الفساد.

التمييز بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة:

على الرغم من أهمية الدراسات السابقة في تسليط الضوء على الجوانب القانونية للفساد الإداري وحماية العقود الإدارية، فإن البحث الحالي يتميز ويسد فجوة عيوب العقود الإدارية المنتهية بجنحة إدارية وبتناوله موضوعًا مختلفا لم يتم التطرق إليه في الدراسات السابقة ولا أي بحث اخر، حيث ركز على:

١. عيوب العقود الإدارية المنتهية بالجنح الإدارية، وتحليل أسباب هذه العيوب وتأثيرها المباشر على الالتزامات التعاقدية.

٢. تصنيف أنواع الجنح الإدارية وتحديد متى تتحول إلى جنايات إدارية وفقًا لمعايير قانونية محددة.

٣. تقديم تحليل معمق لدور الرقابة الحكومية السابقة واللاحقة على تنفيذ العقود، وتوضيح الفروق بينهما وأثر كل منهما في ضبط التجاوزات.

٤. استعراض قضايا الفساد الحديثة وتحليلها قانونيًا، مع التركيز على التغيرات الأنظمة والصلاحيات كصلاحيات نزاهة التي ساهمت في تحسين الرقابة على العقود الإدارية.

وبذلك، يضيف البحث الحالي بعدًا جديدًا ومميزًا لدراسة عيوب العقود الإدارية والجنح المرتبطة بها، مما يجعله مساهمة علمية بارزة في هذا المجال.

خطة الدراسة:

المبحث التمهيدي: مفهوم العقود الإدارية

- المطلب الأول: تعريف العقود الإدارية ومفهومها القانوني.
- المطلب الثاني: خصائص العقود الإدارية.

المبحث الأول: عيوب العقود الإدارية، والجنح المرتبطة بها.

- المطلب الأول: أنواع عيوب العقود الإدارية.
- المطلب الثاني: أثر العيوب في وقوع الجنح الإدارية.

المبحث الثاني: سبل مكافحة العقود الإدارية والجنح المرتبطة بها.

- المطلب الأول: الرقابة على العقود الإدارية.
- المطلب الثاني: الحلول والإجراءات التصحيحية.

الخاتمة.

- النتائج والتوصيات.

المبحث التمهيدي: مفهوم العقود الإدارية.

تؤدي العقود الإدارية دورًا محوريًّا في تنظيم العلاقة بين الجهات الإدارية والمتعاملين معها، إذ تُستخدم كأداة قانونية لتنفيذ المشاريع العامة وضمان استمرارية المرافق والخدمات الأساسية. وعلى خلاف العقود المدنية، فإن العقود الإدارية تخضع لمبادئ القانون العام وأحكامه، مما يمنح الجهات الإدارية سلطات استثنائية تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة، وضمان تنفيذ الالتزامات التعاقدية بكفاءة، وفعالية.

يهدف هذا المبحث التمهيدي إلى توضيح مفهوم العقود الإدارية وأهميتها، من خلال تحديد تعريفها، وأسسها القانونية، وخصائصها المتميزة (الخولي، ٢٠٢٣).

المطلب الأول: تعريف العقود الإدارية ومفهومها القانوني.

ماهية العقود الإدارية:

العقد الإداري هو: اتفاق يُبرم بين جهة إدارية وشخص طبيعي أو اعتباري؛ لتنفيذ مشروع أو تقديم خدمة عامة،

ويخضع لقواعد القانون العام التي تمنح الإدارة سلطات استثنائية لضمان تحقيق المصلحة العامة ومع مراعاة بعض استثناءات القانون الخاص.

يتميز هذا النوع من العقود بخضوعه لمبادئ القانون الإداري (الخولي، ٢٠٢٣).

الأساس القانوني للعقود الإدارية:

يستند تكييف العقد –على كونه إداريًّا– إلى معايير محددة، منها:

١.طرف العقد: يجب أن تكون جهة إدارية طرفًا في العقد، سواء كانت وزارة، أو هيئة حكومية، أو مؤسسة عامة.

٢.موضوع العقد: ينبغي أن يكون موضوع العقد متعلقًا بالمصلحة العامة، كإنشاء البنية التحتية أو تشغيل المرافق العامة.

٣. الشروط الاستثنائية: يتضمن العقد شروطًا غير مألوفة في العقود الخاصة، تمنح الإدارة سلطات معينة لضمان تحقيق الأهداف العامة (الريس، ٢٠٢٢).

الطبيعة المتميزة للعقود الإدارية:

العقود الإدارية ليست مجرد اتفاقات مالية، بل تُعد أدوات قانونية فعالة لتنفيذ السياسات العامة وضمان استمرارية المرافق والخدمات الأساسية. وتتميز هذه العقود بطبيعة خاصة تمنح الجهات الإدارية صلاحيات استثنائية تمكّنها من تعديل بنود العقد أو إنهائه وفقًا لمقتضيات المصلحة العامة، دون أن تكون ملزمة بالقيود التقليدية التي تحكم العقود المدنية.

هذه الصلاحيات، رغم استثنائيتها، تخضع لمبادئ الشفافية والعدالة، حيث يُلزم القانون الجهات الإدارية بعدم التعسف في استخدامها، مع الحفاظ على التوازن بين سلطة الإدارة وحقوق المتعاقدين. كما تفرض العقود الإدارية التزامات صارمة تضمن تنفيذها وفق أعلى معايير الكفاءة والحوكمة، مما يجعلها أداة قانونية محورية في إدارة المشاريع والخدمات العامة بمرونة ودقة (المادة ٢ من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، ٢٠١٩).

أهمية العقود الإدارية:

١.تحقيق المصلحة العامة من خلال تنفيذ المشاريع والخدمات الأساسية.

٢.ضمان استمرارية المرافق العامة عبر منح الإدارة صلاحيات استثنائية.

٣.تعزيز الشفافية والمنافسة عبر المناقصات والمزايدات العادلة.

٤.حماية المال العام من خلال الرقابة المالية والإدارية (الريس، ٢٠٢٢، ص ٥١٥–٥٢٠).

٥.تحقيق التوازن المالي لضمان حقوق المتعاقدين، وعدم الإضرار بهم.

٦.مرونة التنفيذ عبر تعديل العقود لمواكبة المستجدات وتحسين الخدمات (تقرير الأداء المالي والاقتصادي نصف سنوي للعام، ٢٠٢٤، ص١٢–٢٧).

تسهم هذه العقود في تعزيز كفاءة الأداء الحكومي وضمان تقديم خدمات ذات جودة عالية للمجتمع (الريس، ٢٠٢٢، ص ٥٠١).

المطلب الثاني: خصائص العقود الإدارية.

تتميز العقود الإدارية بخصائص قانونية فريدة تميزها عن العقود المدنية، حيث تمنح الإدارة سلطات استثنائية تهدف إلى ضمان استمرارية المرافق العامة، وتحقيق المصلحة العامة، مع الحفاظ على التوازن بين حقوق الإدارة والتزامات المتعاقد معها. ويمكن تلخيص أبرز هذه الخصائص فيما يأتي:

أولًا: الصبغة العامة: ارتباط العقد بالمصلحة العامة:

تُبرم العقود الإدارية لتحقيق الصالح العام، وهو ما يفرض التزامات صارمة على جميع الأطراف المتعاقدة. ويختلف هذا النوع من العقود عن العقود الخاصة التي تستند في جوهرها إلى مبدأ المساواة بين الأطراف، في حين تمنح العقود الإدارية جهة الإدارة سلطة فرض تغييرات جوهرية لضمان استمرارية الخدمة العامة (الخولي، ٢٠٢٣).

يترتب على هذا الارتباط التزام المتعاقد مع الإدارة بتنفيذ التعاقد وفقًا للمعايير المحددة، حتى لو أدى ذلك إلى تحمل أعباء إضافية لم تكن متوقعة عند التوقيع على العقد. كما أن هذا الالتزام يقيد حرية المتعاقد في المطالبة بتعديلات تحقق مكاسب شخصية إذا كانت تتعارض مع مقتضيات المصلحة العامة (المواد ٢-٦ من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، ٢٠١٩).

ثانيًا- الطبيعة التفاوضية:

امتيازات السلطة العامة في تنفيذ العقد نظرًا لأن الإدارة تمثل المصلحة العامة، فإن القانون يمنحها امتيازات وسلطات استثنائية في تنفيذ العقود، تشمل:

١.**حق التعديل الانفرادي:** تمتلك الإدارة سلطة تعديل شروط العقد من طرف واحد دون الحاجة لموافقة المتعاقد، شريطة ألا يؤدي ذلك إلى تغيير جوهري في طبيعة العقد، وألا يُلحق بالمتعاقد ضررًا جسيمًا دون تعويض مناسب ودقة (المادة ٦٩ من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، ٢٠١٩).

٢.**حق الإنهاء المبكر:** يمكن للإدارة إنهاء العقد قبل انتهاء مدته إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، حتى في غياب أي إخلال من جانب المتعاقد (المادة ١٣٢من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ،٢٠١٩). ويُبرر هذا الامتياز بضرورة ضمان استمرارية المرافق العامة في ظل الظروف المتغيرة، إلا أن الإدارة تلتزم بتعويض المتعاقد عن الأضرار الناتجة عن الإنهاء المبكر وفقًا لمبدأ التوازن المالي للعقد (أبو ضيف وجعفر، 2019، ص 275).

٣.**فرض الجزاءات دون اللجوء إلى القضاء:** يمنح القانون الإدارة الحق في فرض جزاءات إدارية على المتعاقد في حال الإخلال بالتزاماته، مثل: فرض غرامات مالية أو فسخ العقد، دون الحاجة إلى رفع دعوى قضائية، وذلك لضمان تنفيذ الالتزامات التعاقدية بكفاءة وسرعة (عبد الواحد، ٢٠٢١، ص ١٧٢٦- ١٧٣٠).

ثالثًا- مبدأ التوازن المالي للعقد الإداري:

يُعد مبدأ التوازن المالي أحد الضوابط الأساسية التي تحكم العقود الإدارية، حيث يهدف إلى تحقيق توازن بين حقوق الإدارة في تعديل العقد والتدخل في تنفيذه، وحقوق المتعاقد في الحصول على عائد عادل يضمن استمرار التزامه بالعقد. ويُطبق هذا المبدأ من خلال نظريتين رئيسيتين:

- نظرية الظروف الطارئة: تُطبق في الحالات التي يتعرض فيها المتعاقد لخسائر غير متوقعة نتيجة لظروف طارئة خارجة عن إرادته تؤثر على تنفيذ العقد. في هذه الحالة، يحق له المطالبة بتعويض جزئي يخفف من الأعباء المالية الإضافية التي تكبدها، دون أن يُلزم الإدارة بإعادة التوازن الكامل للعقد (عبد الوهاب، ٢٠٢٢، ص٣٨٠-٣٩١).
- نظرية عمل الأمير: تُطبق عندما تُصدر الإدارة قرارات جديدة تؤثر بشكل غير متوقع على تنفيذ العقد، مثل فرض أعباء مالية إضافية على المتعاقد أو تغيير بعض شروط التنفيذ. وفقًا لهذه النظرية، تلتزم الإدارة بتعويض المتعاقد تعويضًا كاملًا عن أي خسائر

تكبدها نتيجة لهذه التدخلات (مجدوب وخلاصي، ٢٠١٩، ص ٢٥٠-٢٥٣).

رابعًا- خضوع العقود الإدارية للرقابة والقانون العام:

نظرًا لأن العقود الإدارية تُبرم لتحقيق المصلحة العامة وتتعلق بالمال العام، فإنها تخضع لرقابة مشددة على مستوى إبرامها وتنفيذها، لضمان النزاهة والشفافية ومنع أي تلاعب أو استغلال. وتشمل هذه الرقابة عدة جوانب:

١.اختصاص القضاء الإداري: تُخضع العقود الإدارية لرقابة القضاء الإداري، الذي يختص بالفصل في النزاعات الناشئة عنها، بما يضمن توازن العلاقة بين الإدارة والمتعاقد، وحماية حقوق كل طرف وفقًا لمبدأ المشروعية.

٢.إجراءات التعاقد العادلة: يشترط القانون اتباع إجراءات شفافة في اختيار المتعاقدين، مثل: اعتماد المناقصات والمزايدات العامة، لضمان تكافؤ الفرص ومنع الاحتكار والفساد الإداري. (أبو ضيف وجعفر، 2019، ص 275)

٣.الرقابة المالية والإدارية: تُخضع العقود الإدارية لرقابة مالية مشددة من قِبل عدة جهات منها الديوان العام للمحاسبة ووزارة المالية وذلك لضمان حسن تنفيذها وعدم استغلالها لتحقيق مكاسب شخصية، بالإضافة إلى الرقابة الداخلية من قِبل الجهات الحكومية المعنية بمتابعة تنفيذ المشاريع والخدمات (المادة ٩ من نظام ديوان العام للمحاسبة، ٢٠٢٠).

تُشكّل العقود الإدارية إطارًا قانونيًا متميزًا يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة مع الحفاظ على توازن العلاقة التعاقدية. وتُمكّن خصائص العقود الإدارية الإدارة من التدخل لضمان استمرارية المرافق العامة بكفاءة، لكنها في الوقت ذاته تُلزمها بالتعويض العادل للمتعاقدين عند الإضرار بمصالحهم. ومن ثَمّ، فإن فهم هذه الخصائص يُعد ضروريًا لتحليل العيوب المحتملة في العقود الإدارية وتأثيرها على تنفيذها (الريس، ٢٠٢٢، ص ٥٠١- ٥٠٦).

المبحث الأول: عيوب العقود الإدارية والجنح المرتبطة بها

تُعد العقود الإدارية أداة أساسية لتنظيم العلاقات بين الجهات الحكومية والمتعاقدين معها، حيث تلتزم الإدارة بتوفير الخدمات والمشاريع العامة وفقًا للقواعد القانونية والإجرائية المنظمة لها. ومع ذلك، قد تعتري هذه العقود بعض العيوب التي تؤثر سلبًا على تنفيذها وتؤدي في بعض الحالات إلى وقوع جنح إدارية نتيجة الإخلال بالشروط التعاقدية (إبراهيم،٢٠٢٣، ص٥٥).

المطلب الأول: أنواع عيوب العقود الإدارية.

تتعدد العيوب التي قد تصيب العقود الإدارية، مما قد يؤثر على تنفيذ العقد بشكل سليم ويؤدي إلى ارتكاب جنح إدارية ويمكن تصنيفها إلى عدة أنواع رئيسية، وهي:

١.عيوب الصياغة القانونية:

تعد الصياغة القانونية الدقيقة للعقود الإدارية أمرًا ضروريًّا لضمان وضوح الالتزامات بين الأطراف المتعاقدة. غير أن ضعف الصياغة أو غموضها قد يؤدي إلى نزاعات قانونية أثناء تنفيذ العقد، مما يعرقل تحقيق الأهداف المرجوة. إلى أن غياب الشفافية والدقة في صياغة العقود يمثل عاملًا حاسمًا في نشوء الخلافات القانونية (الريس، ٢٠٢٠، ص ٥٠٦-٥٢٠).

أسباب عيوب الصياغة القانونية:

- استخدام عبارات فضفاضة أو غير محددة قد تفتح الباب أمام التأويل المختلف لبنود العقد (حافظ،٢٠٢٤، ص٢٦٤).
- عدم تحديد حقوق والتزامات كل طرف بشكل دقيق، مما يؤدي إلى غياب التوازن التعاقدي (تقرير الأداء المالي والاقتصادي نصف سنوي للعام، ٢٠٢٤، ص١٢-٢٧).
- عدم مراعاة التطورات القانونية الحديثة، مما قد يؤدي إلى مخالفة العقد للقوانين واللوائح السارية.
- وجود تناقض بين البنود التعاقدية، مما قد يخلق التباسًا عند التنفيذ (الهاشمي وخلف، ٢٠٢١، ص ٢٦٦).

آثار عيوب الصياغة القانونية:

- إمكانية استغلال الثغرات التعاقدية من قبل أحد الأطراف لتحقيق مصالحه على حساب الطرف الآخر.
- نشوء نزاعات بين الإدارة والمتعاقدين تؤدي إلى تعطيل تنفيذ المشاريع أو زيادة تكلفتها.
- اللجوء إلى القضاء أو التحكيم الإداري لحل النزاعات، مما يؤدي إلى تأخير إنجاز المشاريع العامة (الريس، ٢٠٢٢، ص ٥١٠).

(مثال) على عيوب الصياغة القانونية والجنح الإدارية المرتبطة بها:

في إحدى البلديات، تم توقيع عقد مع شركة مقاولات لإنشاء جسر رئيسي، لكن العقد احتوى على بند غير واضح يحدد مسؤولية الشركة عن تأمين المعدات المستخدمة في المشروع. وبعد وقوع حادث أدى إلى تلف بعض المعدات، نشب نزاع قانوني بين البلدية والشركة حول من يتحمل المسؤولية المالية.

الجنحة الإدارية المرتبطة: استغل بعض المسؤولين في البلدية هذا الغموض في الصياغة وقاموا بتعديل بعض البنود لصالح الشركة دون اتباع الإجراءات القانونية، مما أدى إلى تحميل الخزانة العامة تكاليف إضافية. ونتيجة لذلك، تم اتهام المسؤولين المعنيين بتجاوز الصلاحيات والتلاعب بالعقود الإدارية، وتمت إحالتهم إلى التحقيق بتهمة الإضرار بالمال العام (حافظ، ٢٠٢٤، ص ٢٥٧-٢٦٦).

٢.عيوب الإرادة التعاقدية:

تتعلق هذه العيوب بإجبار أحد الأطراف على توقيع العقد تحت ضغط أو استغلال حاجة المقاولين أو الشركات المتعاقدة. كما استخدام الإكراه أو التغرير يؤدي إلى بطلان العقود، أو يؤدي إلى جُنح إدارية بشأن أهمية الامتثال للقوانين المحلية في تفادي بطلان العقود. تعد العقود الإدارية، مثل أي عقود أخرى، خاضعة لمبدأ حرية الإرادة، ولكن قد تتأثر هذه الإرادة بعوامل معينة تؤدي إلى عدم صحة العقد أو قابليته للإبطال. (إبراهيم،٢٠٢٣، ص٥٢-٥٨).

أنواع عيوب الإرادة:

- التدليس (الغش): وهو قيام أحد الأطراف بإخفاء معلومات جوهرية أو تقديم بيانات غير صحيحة بغرض خداع الطرف الآخر (المادة ٦٨ من نظام المعاملات المدنية، ٢٠٢٣).
- الإكراه: يحدث عندما يُجبر أحد الأطراف على التوقيع على العقد تحت ضغط غير مشروع، مثل: التهديد باستخدام النفوذ، أو العقوبات الإدارية (المواد ٦٧-٦٩ من نظام المعاملات المدنية، ٢٠٢٣).

الاستغلال: عندما تستغل الإدارة أو المتعاقد نفوذها أو حاجة الطرف الآخر لتحقيق شروط غير عادلة في العقد (المادة ٦١ من نظام المعاملات المدنية، ٢٠٢٣).

آثار عيوب الإرادة:

- قابلية العقد للبطلان إذا ثبت وجود إكراه أو تدليس.
- إمكانية تعديل العقد أو إلغائه بموجب حكم قضائي أو قرار إداري.
- مساءلة الطرف الذي مارس الغش أو الإكراه، مما قد يصل إلى ارتكاب جنحة إدارية أو إذا مارسها بنية منعقدة فتصل إلى العقوبات الجنائية (حافظ، ٢٠٢٤، ص ٢٦٤).

(مثال) على عيوب الإرادة والجنح الإدارية المرتبطة بها:

الموقف: أحد الموظفين الحكوميين المكلفين بإدارة العقود الإدارية قام بممارسة ضغوط على إحدى الشركات المتقدمة لمناقصة توريد أجهزة طبية لإجبارها على تقديم أسعار مخفضة بشكل غير عادل لصالح جهة حكومية معينة. وعندما رفضت الشركة ذلك، تم استبعادها من المناقصة دون مبرر قانوني (إبراهيم،٢٠٢٣، ص٥٢-٥٨).

الجنحة الإدارية المرتبطة: تم اعتبار تصرف الموظف إساءة استخدام للسلطة واستغلال النفوذ، وهو ما يشكل جنحة إدارية قد تؤدي إلى عقوبات تأديبية أو جنائية. كما تم الطعن في نتائج المناقصة، مما أدى إلى تعطيل المشروع وتأخير توريد الأجهزة الطبية اللازمة للمستشفيات الحكومية (إبراهيم،٢٠٢٣، ص٥٥-٦٦).

٣.عيوب التنفيذ

تنشأ عيوب التنفيذ عندما لا يلتزم أحد الأطراف، سواء الإدارة أو المتعاقد، بتنفيذ العقد وفقًا لما تم الاتفاق عليه. أظهرت الدراسة أن عدم التزام الطرفين بتنفيذ الشروط التعاقدية بشكل صحيح، خاصة في مجالات، مثل: الالتزام بالجداول الزمنية والسليمات، يؤدي إلى ارتكاب الجنح الإدارية. ضعف الرقابة على التنفيذ يفتح الباب أمام الإهمال أو الفساد (حافظ، ٢٠٢٤، ص ٢٦٤).

أسباب عيوب التنفيذ:

- التأخير في تسليم المشاريع أو الخدمات المتفق عليها دون مبرر قانوني.
- تنفيذ العمل بجودة أقل من المعايير المحددة في العقد.
- عدم التزام الإدارة بدفع المستحقات المالية في مواعيدها المحددة.
- تغيير شروط العقد من قبل الإدارة دون مراعاة الإجراءات القانونية اللازمة (حافظ، ٢٠٢٤، ص ٢٦٩).

آثار عيوب التنفيذ:

فرض جزاءات مالية أو إدارية على الطرف المخالف (إبراهيم، ٢٠٢٢، ص٤٤٥).

إمكانية فسخ العقد من قبل الطرف المتضرر وفقًا للقوانين واللوائح.

تحميل المقاول أو الجهة الإدارية تكاليف إضافية بسبب التأخير أو التنفيذ غير السليم.

(مثال) على عيوب التنفيذ والجنح الإدارية المرتبطة بها:

الموقف:

تعاقدت إحدى الوزارات مع شركة لإنشاء شبكة طرق جديدة، ولكن الشركة لم تلتزم بالمواصفات المتفق عليها، حيث استخدمت مواد بناء أقل جودة من المطلوب. وبعد فترة قصيرة من تشغيل الطريق، ظهرت تشققات خطيرة أدت إلى وقوع حوادث مرورية.

الجنحة الإدارية المرتبطة:

تم فتح تحقيق كشف عن تواطؤ بعض المسؤولين الحكوميين مع الشركة، حيث قاموا بالموافقة على استلام

المشروع رغم عدم مطابقته للمواصفات. وتم اتهامهم بالإهمال الجسيم والتلاعب في تنفيذ العقد، مما أدى إلى إحالتهم إلى المساءلة القانونية، بالإضافة إلى فرض غرامات مالية على الشركة المنفذة، وإلزامها بإعادة إصلاح الطريق على نفقتها الخاصة (إبراهيم،٢٠٢٣، ص٧٢-٧٦).

المطلب الثاني: أثر العيوب في وقوع الجنح الإدارية

تعريف الجنح الإدارية وعلاقتها بالعقود الإدارية:

يتضح من الأمثلة السابقة أن الجنح الإدارية هي المخالفات التي ترتكب في إطار الوظيفة العامة أو أثناء تنفيذ العقود الإدارية، وتشمل الأفعال (الإدارية) التي تنتهك القوانين واللوائح المنظمة للإدارة العامة. يمكن أن تحدث هذه الجنح نتيجة العيوب التي تصيب العقود الإدارية، سواء من قبل الإدارة أو المقاولين أو المتعاقدين (إبراهيم، ٢٠٢٢، ص٤٦٣).

أمثلة على الجنح الإدارية المرتبطة بالعقود الإدارية:

- مخالفة القواعد القانونية عند إبرام العقد، مثل تجاوز الصلاحيات الإدارية أو تجاهل الشروط القانونية.
- الإخلال بواجب النزاهة والشفافية في التعاقد، مثل: تلقي رشاوى أو ممارسة المحسوبية في إسناد العقود.
- استغلال النفوذ أو إساءة استخدام السلطة في فرض شروط غير عادلة على الطرف الآخر.
- الإهمال الجسيم في تنفيذ العقود، مما يؤدي إلى هدر المال العام، أو تعريض المشاريع للفشل (باصم، ٢٠١٩، ص٥٧٧- ٥٨٠).

أثر العيوب في وقوع الجنح الإدارية:

١. علاقة عيوب الصياغة القانونية بالجنح الإدارية:

عندما تكون صياغة العقد غير دقيقة أو غير متوافقة مع القوانين، قد يؤدي ذلك إلى ارتكاب مخالفات إدارية، مثل:

- استغلال الثغرات القانونية؛ لتمرير عقود غير قانونية أو غير عادلة.
- التلاعب في شروط العقد لصالح جهة معينة على حساب المصلحة العامة.
- عرقلة تنفيذ المشاريع بسبب الغموض القانوني، مما قد يؤدي إلى إهدار المال العام.

٢. علاقة عيوب الإرادة بالجنح الإدارية:

إذا ثبت أن أحد أطراف العقد الإداري وقع تحت تأثير الإكراه أو التدليس، فقد يؤدي ذلك إلى:

- بطلان العقد وإحالة المسؤولين عن الإكراه أو الغش إلى التحقيق الإداري أو الجنائي.
- تطبيق عقوبات تأديبية على الموظفين الذين استغلوا سلطتهم لإبرام عقود غير قانونية.
- إحالة المتسببين إلى المحاكم المختصة إذا كان الفعل يشكل جريمة، مثل: الرشوة، أو إساءة استخدام السُلطة.

٣.علاقة عيوب التنفيذ بالجنح الإدارية:

عند الإخلال بشروط التنفيذ، قد تحدث مخالفات إدارية، مثل:

- عدم تنفيذ المشاريع وفق المواصفات المتفق عليها، مما قد يشكل جريمة إهدار المال العام.
- التأخير المتعمد في تنفيذ العقد بهدف تحقيق مكاسب شخصية أو بسبب الإهمال الإداري.
- عدم التزام المقاولين أو المتعهدين بالشروط القانونية، مما قد يستوجب فرض غرامات أو إلغاء العقود (إبراهيم، ٢٠٢٢، ص٤٥٢-٢٥٥).

الأسباب المؤدية إلى الجنح الإدارية في العقود:

الأسباب وراء وقوع الجنح الإدارية في العقود الحكومية قد تكون متعلقة بعدم كفاءة الجهات المنفذة أو وجود خلل في

الرقابة الحكومية في تنفيذ العقود. إضافة إلى ذلك، هناك حالات فساد مالي أو إداري، حيث يتورط بعض الموظفين في استغلال مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة. فيما يأتي تفصيل لأهم الأسباب:

١.ضعف الرقابة الحكومية:

ضعف أو تهاون الرقابة الحكومية على تنفيذ العقود من الأسباب الأساسية لوقوع الجنح الإدارية. عندما تكون أنظمة المتابعة والإشراف غير كافية، يحدث تجاوز في تطبيق العقود أو تنفيذها بطريقة غير صحيحة. ضعف الرقابة يجعل من السهل على الأطراف المشاركة في العقود التهرب من التزاماتها أو التلاعب في جودة التنفيذ أو التكلفة (عبد العال، ٢٠٢٣، ص٢٧٠).

٢.الشروط التعاقدية:

في بعض الأحيان تكون العقود غير دقيقة أو تعاني من غموض في تحديد الشروط، مما يؤدي إلى تفسيرات مختلفة، أو تجاهل بعض الالتزامات التعاقدية. هذه الفجوات القانونية قد تستغل من قِبل المقاولين أو الجهات المنفذة للتلاعب في العقود بما يخالف المصلحة العامة (حافظ، ٢٠٢٤، ص ٢٥٢).

٣.الضغط في تنفيذ المشاريع:

فرض جداول زمنية ضيقة قد يؤدي إلى تجاوزات، حيث يسعى المقاولون إلى تقليل الوقت والكلفة باستخدام وسائل غير قانونية، مثل: تقليل جودة المواد أو عدم الالتزام بالمواصفات المطلوبة. هذا يمكن أن يؤدي إلى تنفيذ مشاريع ذات جودة منخفضة أو متأخرة.

٤.عدم كفاءة المنفذ والإدارة:

في بعض الأحيان، تكون الجنح الإدارية نتيجة لضعف الخبرة أو الكفاءة الإدارية لدى الجهات المسؤولة عن تنفيذ العقود. قد يحدث تأخير في اتخاذ القرارات المناسبة أو متابعة تنفيذ المشاريع بشكل دقيق، مما يؤدي إلى حدوث تجاوزات دون رصدها في الوقت المناسب (الهاشمي وخلف، ٢٠٢١، ص –٢٨٣).

٥.غياب الشفافية في إجراءات المناقصات:

يكمن ذلك في ضعف النزاهة في منح العقود يؤدي إلى اختيار شركات أو مقاولين غير مؤهلين، مما يزيد من فرص حدوث الجنح الإدارية خلال التنفيذ. يشمل ذلك التلاعب في العروض المالية أو التأثير غير القانوني على قرارات منح العقود (باصم، ٢٠١٩، ص٥٧٩).

٦.الاعتماد على المقاولين غير المؤهلين:

ومن المشاكل الرئيسة هي إسناد العقود إلى مقاولين غير مؤهلين، سواء بسبب الرشاوى أو لضعف في تقييم المناقصات. هذا يؤدي إلى مشكلات كبيرة في التنفيذ تشمل: التأخير، ورداءة الجودة، وارتفاع التكاليف (الهاشمي وخلف، ٢٠٢١، ص ٢٥٢–٢٨٤).

١.تضارب المصالح:

تضارب المصالح بين المسؤولين قد يؤدي إلى توجيه العقود لمصالح شخصية بدلاً من المصلحة العامة. هذا يمكن أن يؤدي إلى تجاهل المعايير أو التغاضي عن المخالفات (الجواني، ٢٠٢٢، ص ٨٠٣–٨٠٥).

لا يُستخدم مصطلح "الجنحة" في النظام الجزائي السعودي بشكل رسمي كما في بعض الأنظمة العربية (مثل مصر أو فرنسا)، حيث يُقسَّم الفعل هناك إلى جنايات وجنح ومخالفات. في السعودية، الأفعال غير المشروعة غالبًا ما تُوصف بـ "المخالفة"، و"الجرم" أو "الجريمة" حسب أنظمة متعددة قد تُوجّه عقوبة "تأديبية" (إدارية) في بعض الأحيان إذا لم يرتقِ السلوك إلى جريمة يُعاقب عليها نظاميًا بالحبس أو الغرامة، كالإهمال الوظيفي أو ضعف الإشراف الفني

دون وجود سوء نية أو منافع مادية (عبد العال، ٢٠٢٣، ص ٢٧٢–٢٨٨).

متى يكون السلوك مجرد "مخالفة/جنحة إدارية"؟

إذا لم يتضمن الفعل عنصرًا من عناصر الجريمة المنصوص عليها في الأنظمة الجزائية (مثل: الرشوة، التزوير، الاختلاس، استغلال النفوذ بشكل مالي)، واقتصر الأمر على ضعف إداري أو خلل في الإجراءات أو إهمال أو قصور فني دون حصول منفعة شخصية غير مشروعة أو إضرار متعمد بالمال العام، فقد يُكتفى بعقوبات إدارية: إنذار، حسم من الراتب، فصل، إلخ.

١.كثرة عدد المشاريع التي ترسى على مقاول واحد دون إثبات وجود رشوة أو تحايل؛ قد تُعد إدارة خاطئة أو إهمال في تطبيق مبادئ المنافسة (عبد العال، ٢٠٢٣، ص ٢٧٢–٢٨٨).

٢.ضعف المستوى الفني لجهاز الإشراف دون قصد التحايل أو الحصول على مبالغ غير مشروعة؛ هو خطأ إداري أو قصور فني (يونس، ٢٠٢٠).

متى تتحول "المخالفة" إلى "جريمة"؟

إذا اقترن السلوك بأحد العناصر الإجرامية الآتية:

١.الرشوة: مثل: تلقّي الموظف، أو الاستشاري مقابلًا ماليًّا، أو هدية، أو وعدًا بمصلحة؛ للفوز بالمشروع، أو للموافقة على أوامر تغيير مخالفة، أو التغاضي عن عيوب التنفيذ.

٢.التواطؤ والاستفادة المادية: إذا ثبُت أنّ الاستشاري أو جهاز الإشراف تواطأ مع المقاول للحصول على منافع شخصية (استغلال النفوذ أو العمل بـ "باطن" أو بعقود سرية).

٣.التزوير: تضمين مستندات أو تقارير إشراف مزوّرة؛ لإظهار المشروع على خلاف حقيقته، أو تمرير صرفيات غير مستحقة.

٤.الاختلاس: التصرف في أموال المشروع بما يخدم مصلحة شخصية أو اختلاس مواد وموارد حكومية (المادة ٤٤ من نظام الاثبات، ٢٠٢١).

٥.استغلال المنصب أو إساءة استعمال السلطة: عندما يُستخدم المنصب لغرض خاص على حساب المصلحة العامة.

آثار الجنح الإدارية:

١.تأخير تنفيذ المشاريع العامة أو تعطيلها.

٢.زيادة التكاليف المالية على الجهات الحكومية (المواد من ٢٥–٢٨ من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ،٢٠١٩).

٣.الإضرار بالمصلحة العامة، وسمعة الإدارة العامة.

النتائج المترتبة على وقوع الجنح الإدارية:

- المساءلة التأديبية (التحقيق) للموظفين المتورطين في أي مخالفة تتعلق بالعقد الإداري (الجواني، ٢٠٢٢، ص ٨٠٠–٨٠٥).
- تطبيق العقوبات القانونية، مثل: الغرامات، أو الحبس في الحالات التي تتعلق بالفساد أو الإهمال الجسيم.
- فرض رقابة مشددة على العقود الإدارية المستقبلية لمنع تكرار الأخطاء والعيوب (الهاشمي وخلف، ٢٠٢١، ص –٢٧٧–٢٨٣).

في السنوات الأخيرة، برزت عدة حالات من الجنح الإدارية في العقود الحكومية السعودية، حيث تم الكشف عن تلاعب في تنفيذ بعض المشاريع الكبرى، مثل: مشاريع الطرق والمباني الحكومية، مما أدى إلى تأخير التنفيذ، وزيادة التكاليف (إبراهيم، ٢٠٢٢، ص ٤٥٢).

عند تطبيق ذلك على المداخل السبعة للفساد التي حددها تقرير هيئة الرقابة، ومكافحة الفساد (نزاهة) ٢٠١٦، يمكن تصنيف هذه الحالات وفق الآتي:

١. تواطؤ الاستشاري مع المقاول أو الجهاز الفني

- إذا كان الخلل ناتجًا عن ضعف في التواصل أو قصور في آلية الإشراف دون تحقيق منفعة مادية، يُعد ذلك مخالفة إدارية أو قصورًا إداريًا.
- أمّا إذا ثبت أن الاستشاري أو المسؤول تقاضى مبالغ مالية أو هدايا للتغاضي عن العيوب، فإن ذلك يُعد جريمة رشوة أو استغلال نفوذ.

٢. كثرة عدد المشاريع المرساة على مقاول واحد:

- قد يكون ذلك نتيجة قرار إداري خاطئ، أو سوء توزيع للمشاريع دون قصد التلاعب.
- ولكن إذا ثبت أن هذا الإجراء تم مقابل انتفاع شخصي للموظف المسؤول عن الترسية، فإنه يُعد جريمة رشوة.

٣. التوسع في الاعتماد على مقاول الباطن:

- إذا تم ذلك ضمن الضوابط النظامية وبدون غش أو تواطؤ، فهو إجراء إداري مقبول (إبراهيم، ٢٠٢١).
- أما إذا كان الهدف منه إخفاء فساد مالي، زيادة التكلفة بشكل غير مبرر، أو تلقي عمولات، فإنه يُعد جريمة فساد مالي (الغناي والمؤنس، ٢٠٢٣).

٤. تراخي الجهة في إعمال النصوص النظامية بحق المقاول (إما بالتواطؤ أو الإهمال):

- إذا كان ذلك نتيجة إهمال إداري أو ضعف رقابي، فإنه يُعد مخالفة إدارية تأديبية (الغناي والمؤنس، ٢٠٢٣).
- اما إذا كان التراخي نتيجة اتفاق مسبق بين الموظف والمقاول مقابل منفعة مالية، فإن ذلك يُعد جريمة رشوة أو استغلال نفوذ.

٥. كثرة أوامر التغيير في مراحل التنفيذ:

- قد يكون ذلك جزءًا من حاجة فنية حقيقية تتطلب تعديلات على المشروع.
- ولكن إذا ثبت أن أوامر التغيير كانت تهدف إلى تضخيم قيمة المشروع لتحقيق أرباح غير مشروعة أو الحصول على رشاوى، فإنها تُعد جريمة احتيال مالي.

٦. ضعف المستوى الفني لجهاز الإشراف في الجهة

- في الحالات العادية، قد يكون ذلك ناتجًا عن خطأ إداري أو نقص في التأهيل (الدليل الاسترشادي لتطبيق الرقابة الذاتية، ٢٠٢٤، ص ٧-١٦)
- لكنه قد يتحول إلى جريمة إذا كان التوظيف المتعمد لأفراد غير مؤهلين يهدف إلى التغطية على مخالفات المقاول مقابل رشوة أو منفعة شخصية.

٧. ضعف إمكانيات المقاول الفنية والمادية:

- إذا كان السبب خللًا في آلية التأهيل المسبق أو سوء اختيار المقاول، فإن ذلك يُعد مخالفة إدارية أو جنحة إدارية.
- أما إذا تبيّن أن المسؤولين تعمدوا منح المشروع لمقاول ضعيف مقابل رشوة أو منفعة شخصية، فإن ذلك يُعد جريمة فساد مالي (الهاشمي وخلف، ٢٠٢١، ص ٢٧٧-٢٨٣).

تحليل القضايا وفق تصنيف الجنح والجنايات المرتبطة بها والجزاءات:

صرّحت هيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة) عن مباشرة عدد من القضايا الجنائية التي شملت عدة موظفين في القطاع الحكومي والخاص، حيث تم التحقيق في تجاوزات تتعلق بالرشوة، استغلال النفوذ، وغسل الأموال. فيما يلي جدول يوضح تحليل كل قضية، متى تُصنّف كـ جنحة إدارية، ومتى تتحول إلى جناية، مع ذكر الجزاءات الإدارية المحتملة.

الجزاءات الإدارية المحتملة	الجناية المرتكبة	الجنحة الإدارية	ملخص الواقعة
الفصل من الوظيفة، الحرمان من العمل الحكومي، الإحالة إلى النيابة العامة.	الرشوة وغسل الأموال.	استغلال النفوذ والتلاعب في المناقصات الحكومية.	**الحصول على مبالغ مالية في أمانة إحدى المناطق مقابل ترسية مشروع**
الفصل، الإحالة إلى التحقيق والنيابة العامة، مصادرة الأموال غير المشروعة.	الرشوة وغسل الأموال.	استغلال الوظيفة للإثراء غير المشروع والتلاعب في العقود.	**الحصول على مبالغ مقابل الظفر بمشاريع، وإخفاء الأموال بشراء عقارات**
الإحالة للتحقيق والنيابة العامة، فرض غرامة مالية، الحرمان من العمل الحكومي، استبعاد مناقصات الشركة المتورطة.	الرشوة والتزوير.	استغلال الوظيفة للإضرار بالمصلحة العامة والتلاعب في تنفيذ المشاريع.	**حصول موظف على مبالغ مالية مقابل تمرير تجاوزات في مشاريع متعددة**
الفصل، الإدراج في قوائم الممنوعين من التعاقد الحكومي، الإحالة إلى القضاء.	الفساد الإداري واستغلال النفوذ.	إساءة استخدام السلطة والتلاعب في المناقصات الحكومية.	**موظف بإدارة العقود والمشتريات مكّن كيانات تجارية مملوكة له من الحصول على أمر شراء بطريقة غير نظامية**
الإيقاف عن العمل، فرض غرامة مالية، الإحالة إلى النيابة العامة.	الرشوة والتلاعب في المناقصات.	الإخلال بواجب النزاهة في التعاقد الحكومي.	**موظف في جهة حكومية طلب تقريرًا يُفيد بعدم وجود منافسين لشركات محددة، مما مكنها من الحصول على عقود حكومية**
الفصل من الوظيفة، حظر التعامل التجاري، الإحالة إلى المحكمة الجزائية.	الرشوة وغسل الأموال.	إساءة استخدام السلطة وتجاوز الأنظمة الجمركية.	**إيقاف موظف بإحدى الهيئات مقابل فسح حاويات باستخدام حسابات أخرى**
الإحالة إلى التحقيق، النيابة العامة، المحكمة الإدارية، السجن، الفصل من العمل الحكومي، فرض غرامات مالية، إدراج المتورطين في قوائم الممنوعين من التعاقد الحكومي.	الرشوة والفساد الإداري.	إساءة استخدام الوظيفة لتحقيق مكاسب شخصية، التلاعب في صرف المستحقات المالية.	**إيقاف موظف متعاون مع وزارة أخرى بإدارة التعليم لتلقيه مبالغ مالية مقابل تسهيل الدفعات المالية لمقاول مشاريع**

المسؤولية الإدارية وعلاقتها بالجزاءات الإدارية:

المسؤولية الإدارية تعني التزام الموظف العام بواجباته الوظيفية وفقًا للأنظمة واللوائح ذات العلاقة، وأي إخلال بهذا الالتزام يعرضه للجزاءات الإدارية، التي تهدف إلى تصحيح السلوك الخاطئ وضمان حسن سير العمل الحكومي. علاقة المسؤولية الإدارية بالجزاءات الإدارية تكمن في أن أي مخالفة إدارية تستوجب جزاءً إداريًّا يتناسب مع خطورتها، ويخضع لتدرج عقابي يبدأ بالتحذيرات البسيطة، وينتهي بالفصل، أو الإحالة للقضاء في الحالات الجسيمة (إبراهيم، ٢٠٢٣).

الجزاءات الإدارية وأنواعها:

١.الجزاءات التأديبية البسيطة (للمخالفات الإدارية العادية)

تُطبق هذه الجزاءات عند وقوع إهمال أو تقصير طفيف في أداء الواجبات الوظيفية، وتشمل:

• التنبيه: تحذير شفوي للموظف بعدم تكرار المخالفة، ويسمى بلفت النظر.

• الإنذار الكتابي: تسجيل المخالفة في ملف الموظف ليكون رادعًا مستقبليًا.

• الخصم من الراتب: حسم مبلغ من الراتب.

٢. الجزاءات التأديبية المتوسطة (للمخالفات الجسيمة التي تؤثر على العمل).

عندما تتسبب المخالفة في عرقلة العمل أو تكرار التقصير، يُلجأ إلى عقوبات أشد، مثل:

• الحرمان من العلاوة أو الترقية.

٣. الجزاءات التأديبية المشددة (للمخالفات الجسيمة أو الجنح الإدارية) في حالة المخالفات الخطيرة التي تمس النزاهة أو الانضباط العام، يتم اتخاذ عقوبات صارمة، مثل:

• الفصل من الوظيفة: إنهاء خدمة الموظف بسبب سلوك غير مقبول أو إخلال كبير بواجباته. الإحالة إلى القضاء الإداري أو الجنائي: في حالات الفساد، الاختلاس، أو استغلال المنصب لتحقيق منافع شخصية. التدرج في العقوبة امر الزامي على الجهة الإدارية ولا يقع أي عقاب دون التحقيق مع الموظف (المواد ٤-١١ من نظام الانضباط الوظيفي، ٢٠٢١).

متى تتحول المسؤولية الإدارية إلى جنحة إدارية؟

عندما تتجاوز المخالفة مجرد الإهمال أو التقصير وتصبح تلاعبًا متعمدًا أو استغلالًا وظيفيًّا، تتحول إلى جنحة إدارية، مما يؤدي إلى:

١.إحالة القضية إلى لجنة المساءلة التأديبية لأجراء التحقيقات اللازمة (الجواني، ٢٠٢٢، ص ٨٠٠-٨٠٥).

٢.فرض جزاءات أشد، قد تشمل النقل، الحرمان من الامتيازات، أو الإيقاف.

٣.إحالة بعض الحالات للقضاء في حال ثبوت وجود فساد مالي أو تزوير (المواد ٢-١٧ من اللائحة التنفيذية لنظام الانضباط الوظيفي، ٢٠٢١).

الفرق بين المسؤولية الإدارية والجنحة الإدارية:

المفهوم	المسؤولية الإدارية	الجنحة الإدارية
التعريف	التزام الموظف العام بأداء واجباته وفق القوانين والأنظمة، وأي إخلال به يؤدي إلى مساءلته إداريًا.	مخالفة إدارية جسيمة يقوم بها الموظف أثناء عمله، لكنها لا تصل إلى مستوى الجريمة الجنائية.
الطبيعة	تشمل جميع أنواع المخالفات الإدارية، سواء كانت بسيطة أو جسيمة.	تعد نوعًا خاصًا من المخالفات التي تنطوي على سوء سلوك إداري أكثر خطورة من المخالفات العادية.
الأثر القانوني	تؤدي إلى جزاءات تأديبية، أو إدارية، مثل: الإنذار، أو الخصم.	قد تؤدي إلى عقوبات إدارية أشد، مثل: الإيقاف عن العمل أو الحرمان من الامتيازات، ولكنها لا تصل إلى العقوبات الجنائية.

التحليل القانوني للمسؤولية الإدارية الى الجنحة الإدارية.

الالتزام بالمسؤولية الإدارية يحصّن الموظف من المساءلة، التي تنشأ عند وقوع مخالفة غير جسيمة نتيجة الإهمال أو الخطأ غير المتعمد، وتقتصر على الجزاءات التأديبية. أما الجنحة الإدارية فتُمثل تجاوزًا خطيرًا ينطوي على إساءة استعمال السلطة أو التلاعب بالأنظمة، مما يستوجب عقوبات صارمة كالفصل أو الحرمان من المناصب (الشمري، ٢٠٢٠). إذا تضمن الفعل عنصرًا إجرميًّا كالرشوة أو التزوير، يتحول إلى جريمة جنائية تستوجب الإحالة إلى النيابة العامة والعقوبات الجزائية وفق القانون. التمييز بين هذه الحالات يعتمد على القصد الجرمي،

والأثر المترتب، ومدى الإخلال بالنزاهة الوظيفية. يرى الباحث أن نقطتين مهمه في التمييز بين الجنحة والمسألة الإدارية التي هي عدم الالتزام بالمسؤولية الإدارية القصد وخطورة الفعل.

الخلاصة:

اخف العقوبات المسألة الإدارية وتليها صعوبة وهي الجنحة لارتكاب فعل خطأ فيه من القصد. من ناحية أخرى إذا ثبت وقوع الجناية المرتكبة، فلا يجوز اعتبارها مجرد مخالفة أو جنحة إدارية، بل يجب التعامل معها على أنها جريمة كاملة تستدعي تطبيق الجزاءات الجنائية إلى جانب الجزاءات الإدارية. فعند ثبوت وجود عناصر جنائية مثل الرشوة، أو التزوير، أو الاختلاس، أو استغلال المنصب لتحقيق مكسب مالي غير مشروع (المواد ٤-٩ من اللائحة التنفيذية لنظام الانضباط الوظيفي، ٢٠٢١).

من الناحية التحليلية، يتضح أن المخالفات الناتجة عن عيوب العقود الإدارية هي جنحة إدارية وتكون بسيطة الى ان يصبح الامر جسيم. في هذه الحالة، تصبح المخالفة جريمة تستوجب إحالتها إلى القضاء، حيث تُفرض عقوبات جنائية صارمة تشمل السجن لفترات محددة، وغرامات مالية كبيرة، ومصادرة الأموال والأصول المكتسبة بطرق غير مشروعة. علاوة على ذلك، تظل العقوبات الإدارية، مثل: الفصل من العمل، أو الإحالة إلى النيابة العامة سارية، مما يضمن محاسبة المخالفين بشكل شامل وتطبيق ردع فعّال يحافظ على سيادة القانون ويحقق العدالة. والجدول أدناه يوضح ذلك.

الجزاءات الجنائية	الجزاءات الإدارية	الجنح الإدارية	المعيار
تُطبق عند ثبوت جرائم جسيمة مثل الرشوة، التزوير، الاختلاس أو استغلال المنصب لتحقيق مكسب مالي غير مشروع؛ تشمل: السجن، الغرامات الكبيرة، ومصادرة الأموال.	إجراءات تأديبية داخلية تُطبق على المخالفات الإدارية مثل التنبيه، الإيقاف، الفصل أو فرض غرامات مالية.	تجاوزات إدارية تنجم عن ضعف الرقابة أو عيوب إجرائية دون ظهور عنصر مادي، أو تواطؤ متعمد لتحقيق منفعة غير مشروعة.	**الطبيعة**
تتحول التجاوزات إلى قضايا جنائية حين يظهر فيها عنصر الفساد الجسيم مما يستدعي إجراءات قانونية صارمة وإحالة المخالف إلى القضاء.	تُستخدم لضبط المخالفات التي تقتصر على تجاوزات إدارية بسيطة دون عناصر فساد جسيمة، بهدف إصلاح السلوك الإداري داخليًا.	تُشكل الجنح الإدارية المرحلة الأولية لمعالجة التجاوزات التي قد تبقى ضمن نطاق المخالفات الإدارية إذا لم تتخللها عناصر جسيمة.	**العلاقة مع الجنح الإدارية**
معاقبة المخالفين وفق الأنظمة الجنائية لتحقيق ردع أقوى واستعادة	تحقيق إصلاح سلوكي داخلي	حماية المال العام وجودة الخدمات والحفاظ	**الهدف**

العدالة والثقة العامة عبر معاقبة الجرائم المتعلقة بالفساد(حمامدة، ٢٠١٨، ص ٤٤-٧١).	وتحسين الأداء الإداري دون اللجوء للإجراءات القضائية؛ ضمان الانضباط الداخلي وعدم تأثير المخالفات على العملية الحكومية.	على ثقة المجتمع في المؤسسات الحكومية من خلال معالجة التجاوزات في مراحلها المبكرة.	
تتطلب تحقيقًا جنائيًا دقيقًا وأدلة قوية تُثبت العناصر المادية والمعنوية للجريمة بما لا يدع مجالاً للشك، وفق الأنظمة الجزائية المعمول بها.	تُستند إلى أدلة إدارية ووثائق داخلية تُثبت المخالفة ويُتخذ القرار التأديبي بناءً على الأنظمة واللوائح التنظيمية للمؤسسة.	تعتمد على تقييم داخلي وإثباتات إدارية تثبت خرق اللوائح الداخلية دون الحاجة لإثبات عناصر جنائية صارمة.	**المتطلبات والإجراءات**

في ظل الاضطرابات التي تسيطر على بيئة التعاقدات الإدارية، يتجلى أن العيوب البنيوية في إعداد وتنفيذ العقود ليست مجرد أخطاء إجرائية سطحية، بل هي علامات على خلل منهجي يؤثر بشكل مباشر على أداء الجهاز الحكومي. فقد أدى ضعف الرقابة والشفافية إلى خلق مساحة خصبة لتجاوزات إدارية تتحول إلى جُنح ذات تأثير مدمر على المال العام وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين (غنام، ٢٠١٩).

من ناحية تحليلية، يُمكن اعتبار هذه التجاوزات نتيجة لتداخل عوامل عدة، منها: غياب آليات الرقابة الوقائية التي من شأنها منع وقوع المخالفات قبل حدوثها، واعتماد الجهات الحكومية على نظم رقابية لاحقة تركز على رصد الأخطاء بعد وقوعها، مما يساهم في تأخير اتخاذ الإجراءات التصحيحية ويثبط من قدرة المسؤولين على تنفيذ قراراتهم بحرية وفعالية. هذا الوضع يُبرز بوضوح أن الثغرات في عملية التعاقد ليست سوى واجهة لمشكلة أكبر تتعلق بضعف الحوكمة والنزاهة في الإدارة العامة.

من جهة أخرى، يظهر أن ما يُعرف بـ "المداخل السبعة" للفساد يمكن أن يبقى في إطار مخالفة إدارية بسيطة إذا كانت الانتهاكات تقتصر على خروقات شكلية دون أن يتخللها عنصر مادي واضح أو تواطؤ متعمد لتحقيق منفعة غير مشروعة. في هذه الحالة، يُعتبر التعامل مع المخالفات بإجراءات تأديبية كافية، تقتصر على التنبيهات أو الإيقاف، أو حتى الفصل من الخدمة دون الحاجة إلى اللجوء إلى الإجراءات الجنائية. وهذا النهج يوفر للمؤسسات الحكومية إطارًا لإصلاح السلوك دون الإضرار الكامل بثقة المجتمع في الجهاز الإداري.

لكن الصورة تتغير بشكل جذري حين يُثبت وجود عناصر جنائية، مثل: الرشوة، أو التزوير، أو الاختلاس، أو الاستغلال المباشر للمنصب العام لتحقيق مكاسب مالية غير مشروعة. هنا تتجاوز المخالفات حدود الأخطاء الإدارية البسيطة (جنحة)، لتصبح جرائم تُستدعي تطبيق الجزاءات الجنائية الصارمة وفق الأنظمة السعودية. هذا الانتقال من الطابع الإداري إلى الجنائي يُمثل تحولًا جذريًّا في التعامل مع الفساد، حيث تُفرض عقوبات تشمل السجن، مصادرة الأموال والأصول، إلى جانب الإجراءات

التأديبية، مما يسهم في تحقيق ردع أقوى وتأكيد مبدأ المساءلة في الإدارة العامة (حمزة ٢٠١٧).

باختصار، يُظهر التحليل أن إصلاح منظومة العقود الإدارية يستدعي إعادة تقييم عميقة للآليات الرقابية المتبعة، مع التركيز على الوقاية قبل التصحيح، وتعزيز الشفافية بشكل يضمن مشاركة فعالة لجميع الأطراف في العملية التعاقدية. ويتطلب ذلك تمييزًا دقيقًا بين المخالفات الإدارية البسيطة والجرائم الجنائية، بحيث يُطبّق النهج التأديبي في الحالات البسيطة، بينما تُحال المخالفات التي تتضمن عناصر فساد جسيمة إلى المحاكم للتعامل معها بالجزاءات الجنائية المناسبة (حافظ، ٢٠٢٤، ص ٢٣٥–٣٠٠).

المبحث الثاني: سبل مكافحة العقود الإدارية والجنح المرتبطة بها والجزاءات المترتبة.

تلعب الرقابة دورًا حيويًا جوهريًا في منع العيوب والجنح الإدارية المرتبطة بالعقود. وذلك لضمان حسن تنفيذها وحماية المال العام والمصلحة العامة (الصادق، ٢٠٢٢، ص ٤٩١– ٤٩٤).

المطلب الأول: الرقابة على العقود الإدارية.

وتتمثل هذه الرقابة تفصيلا لعدة مستويات، هي:

أولًا– الرقابة الداخلية:

تتم هذه الرقابة داخل الجهة الإدارية المتعاقدة، وتهدف إلى التأكد من سلامة إبرام وتنفيذ العقد وفقًا للقوانين واللوائح المعمول بها. وتشمل هذه الرقابة عدة آليات، منها:

١.الرقابة الإدارية: تُمارس من خلال الجهات المختصة داخل المؤسسة، مثل: لجان المتابعة والتدقيق، للتأكد من الالتزام ببنود العقد (نشرة المحاسبة، ٢٠٢٤، ص ٤١).

٢.الرقابة المالية: تقوم بها الإدارات المالية والمحاسبية داخل الجهة الإدارية، لضمان عدم التجاوز في المصروفات والتأكد من مطابقة الإنفاق للميزانية المعتمدة.

٣.رقابة الجودة: تتولى الجهات الفنية داخل الإدارة مراجعة تنفيذ بنود العقد من حيث الجودة والالتزام بالمواصفات المطلوبة.

ثانيًا: الرقابة الخارجية:

تشمل الجهات المستقلة التي تقوم بمراجعة العقود الإدارية، ومن أبرز هذه الجهات:

١.ديوان المحاسبة أو الأجهزة الرقابية العليا: يقوم بمراجعة العقود والتأكد من عدم وجود مخالفات مالية أو إدارية.

٢.هيئات مكافحة الفساد: تهدف إلى كشف أي تلاعب أو تضارب مصالح قد يشوب العقود الإدارية.

٣.المحاكم الإدارية: يمكن أن تتدخل بناءً على طعون تُقدم من الأطراف المتضررة، مثل: المتعاقدين أو المنافسين في المناقصات (المواد ٢–٩ من تنظيم هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات. الحكومية، ٢٠٢١).

ثالثًا– الرقابة القضائية:

تُعد المحاكم الإدارية هي الجهة المختصة بالفصل في النزاعات التي قد تنشأ عن تنفيذ العقود الإدارية، وتنقسم إلى نوعين:

١.الرقابة على صحة العقود الإدارية: تتعلق بمدى مشروعية إبرام العقد ومدى التزام الجهة الإدارية بالإجراءات القانونية.

٢.الرقابة على تنفيذ العقود الإدارية: تتعلق بالنظر في النزاعات التي قد تنشأ أثناء التنفيذ، مثل: تأخر التنفيذ، أو الإخلال ببنود العقد (حمامدة، ٢٠١٨، ص ٤٤–٦٧)

الرقابة السابقة واللاحقة لديوان المحاسبة:

ديوان المحاسبة هو الجهاز الرقابي المسؤول عن مراقبة المال العام وضمان حسن استخدامه وفقًا للقوانين والأنظمة. ومن أهم أساليب الرقابة التي تعتمدها الرقابة السابقة، والرقابة اللاحقة، حيث تختلف كلتاهما من حيث: التوقيت، الهدف، والإجراءات.

وجه المقارنة	الرقابة السابقة	الرقابة اللاحقة
التوقيت	تتم قبل تنفيذ العمليات المالية أو الإدارية.	تتم بعد تنفيذ العمليات المالية أو الإدارية.
الهدف	التأكد من قانونية العمليات المالية قبل تنفيذها لمنع أي تجاوزات.	مراجعة العمليات المالية والإدارية بعد التنفيذ لضبط المخالفات وتصحيح الأخطاء.
آلية التنفيذ	فحص المستندات والموافقة عليها قبل الصرف أو اتخاذ القرارات المالية.	تدقيق الحسابات والمستندات والتقارير المالية بعد تنفيذ العمليات.
مجال الرقابة	تشمل الموافقات المسبقة على العقود، والمشتريات، والإنفاق الحكومي.	تشمل مراجعة التقارير المالية، والحسابات الختامية، والمشاريع المنجزة.
اتخاذ الإجراءات	يتم منع تنفيذ العمليات غير القانونية أو المخالفة للأنظمة.	يتم كشف الأخطاء وتصحيحها واتخاذ الإجراءات القانونية عند وجود مخالفات.
المزايا	تمنع حدوث الأخطاء قبل وقوعها، مما يقلل من التجاوزات المالية والإدارية.	توفر مراجعة شاملة للأداء المالي بعد التنفيذ، مما يساهم في تحسين الحوكمة المالية.
العيوب	قد تؤدي إلى تأخير في تنفيذ المعاملات والبيروقراطية بسبب طول إجراءات الموافقة والحاجة للموافقات المسبقة.	لا تمنع حدوث الأخطاء أو الفساد، بل تعالجها بعد وقوعها، مما قد يؤدي إلى صعوبة تصحيح بعض الأخطاء.

أمثلة تتعلق بالرقابة السابقة واللاحقة:

١.قضية فساد في التعاقدات الحكومية: تم اكتشاف عقود حكومية تم توقيعها دون اتباع إجراءات الرقابة السابقة، مما أدى إلى تضخم التكاليف أو التعاقد مع شركات غير مؤهلة. هنا، دور الرقابة اللاحقة كان في كشف التجاوزات ومحاسبة المسؤولين.

٢.التلاعب في الميزانيات: في حالات معينة، قد تتم الموافقة على ميزانية مشروع معين بناءً على دراسات غير دقيقة، ومع غياب الرقابة اللاحقة الفعالة، يتم اكتشاف التجاوزات بعد فوات الأوان.

٣. مشاريع متعثرة: هناك مشاريع حكومية تبدأ بتصاريح وموافقات مسبقة، لكنها تتوقف لاحقًا بسبب ضعف التنفيذ أو سوء الإدارة. هنا، الرقابة اللاحقة تساعد في تحديد أسباب التعثر وتقديم توصيات لتحسين الأداء في المستقبل (المواد ٤– ٢٨من مشروع نظام الرقابة المالية، ٢٠٢١).

آليات الرقابة السابقة لديوان المحاسبة (الرقابة الوقائية):

تُمارس هذه الرقابة قبل تنفيذ العمليات المالية بهدف منع وقوع المخالفات والحد من الهدر المالي، وتشمل:

١.الرقابة المسبقة على العقود والاتفاقيات:

فحص العقود الكبرى قبل توقيعها؛ لضمان مطابقتها للقوانين، والتأكد من توفر التغطية المالية والالتزام بالميزانية.

٢.التدقيق على الخطط والموازنات:

مراجعة الخطط المالية قبل اعتمادها؛ لضمان توافقها مع القوانين. التأكد من صحة تقديرات الإيرادات والنفقات (المواد من ١-١٦من نظام ديوان العام للمحاسبة، ١٣٩١، ٢٠٢٠).

٣.الرقابة على التعيينات والترقيات:

التحقق من استيفاء الموظفين للشروط القانونية والإدارية قبل تعيينهم أو ترقيتهم.

آليات الرقابة اللاحقة الرقابة التصحيحية:

تتم بعد تنفيذ العمليات المالية والإدارية بهدف تقييم الأداء والكشف عن التجاوزات، وتشمل:

١.التدقيق المالي والمحاسبي:

فحص السجلات المالية والمحاسبية لضمان صحة الإنفاق. والتأكد من مطابقة الإيرادات والنفقات للميزانية المعتمدة.

٢.الرقابة على تنفيذ المشاريع والبرامج:

متابعة إنجاز المشاريع وفق العقود والمواصفات المحددة والتأكد من عدم وجود تأخير أو سوء استخدام للمال العام (المادة ١١من نظام ديوان العام للمحاسبة، ١٣٩١، ٢٠٢٠).

٣.التحقيق في المخالفات المالية والإدارية:

يقوم ديوان المحاسبة بمراسلة الجهة الحكومية ومطالبتها بالتحقيق في المخالفة، وحصر المبالغ المصروفة دون وجه حق، والعمل على تحصيلها. تقوم الجهة الحكومية بإحالة الخطاب إلى لجنة التحقيق المختصة لمحاسبة المقصرين، سواء بالغرامات، الخصم، أو تحصيل المبالغ – إن وجدت، مع إفادة ديوان المحاسبة بالإجراءات المتخذة. كما يتم تقديم التوصيات اللازمة لمعالجة أوجه القصور ومنع تكرار الأخطاء مستقبلًا (المواد ٤-١٧ من نظام الانضباط الوظيفي، ٢٠٢١).

٤.إعداد التقارير ورفع التوصيات:

تقديم تقارير دورية والتوصيات عن الأداء المالي والإداري، اقتراح تعديلات لتحسين أساليب الرقابة والحوكمة (إبراهيم، ٢٠٢١).

الجنح (المخالفات) التي يكشفها ديوان المحاسبة

١.التجاوز على المخصصات المالية (صرف أموال بدون وجه حق).

٢.عدم الالتزام بالقوانين والأنظمة المالية (تجاوز في الصرف، منح مزايا غير قانونية).

٣.التلاعب في العقود والمشتريات الحكومية (فساد، تضخيم الأسعار، منح العقود دون منافسة) (تقرير هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، ٢٠١٦).

٤.ضعف تحصيل الإيرادات (التقصير في تحصيل الضرائب والرسوم المستحقة).

٥.الإهمال في حفظ المال العام (ضياع أموال، عدم صيانة الأصول الحكومية) (المواد ٢-٦ من لائحة تنظيم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، ٢٠٢٠).

تحديات الرقابة السابقة في ديوان المحاسبة:

يواجه ديوان المحاسبة، بصفته الجهة المسؤولة عن التدقيق والرقابة المالية، تحديات كبيرة في كل من الرقابة السابقة والرقابة اللاحقة. وبينما تهدف الرقابة السابقة إلى منع التجاوزات قبل وقوعها، تسعى الرقابة اللاحقة إلى كشف الأخطاء والمخالفات بعد التنفيذ. ومع ذلك، فإن كلا النوعين يواجهان عقبات تؤثر على كفاءة الرقابة المالية والإدارية، مما يستدعي تطوير أساليب الرقابة وتعزيز

التنسيق بين الجهات الحكومية (تقرير هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، ٢٠١٦).

١. البيروقراطية وتعطيل سير العمل:

• تتطلب الرقابة السابقة مراجعة جميع المستندات المالية قبل تنفيذ العمليات، مما يؤدي إلى التأخير في الموافقات، خاصة في المشروعات الحيوية التي تحتاج إلى سرعة التنفيذ.

• يؤثر ذلك سلبًا على كفاءة الإنفاق، حيث قد تؤدي الإجراءات المعقدة إلى فقدان فرص استثمارية أو تأخير المشروعات التنموية.

٢. محدودية المرونة في اتخاذ القرار:

الالتزام الصارم بالإجراءات قد يحد من قدرة الجهات الحكومية على التكيف مع التغيرات الطارئة أو اتخاذ قرارات سريعة في الحالات الاستثنائية. قد يؤدي ذلك إلى جمود إداري يعوق القدرة على الاستجابة الفعالة للمتغيرات الاقتصادية والتكنولوجية (تقرير هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، ٢٠٢٢).

٣. احتمال تجاوز الرقابة السابقة دون اكتشاف المخالفات:

بعض الجهات قد تتمكن من التحايل على إجراءات التدقيق السابقة، خاصة إذا كانت هناك ثغرات في آليات المراجعة. الرقابة السابقة تعتمد على التدقيق الورقي والمستندي، مما يجعل من الصعب اكتشاف الفساد غير المباشر أو التلاعب المنهجي (المواد من ٧-١٠من نظام ديوان العام للمحاسبة، ١٣٩١، ٢٠٢٠).

٤. ازدواجية الرقابة بين ديوان المحاسبة ووزارة المالية:

• بعض العقود والميزانيات تُراجع أولًا من وزارة المالية، ثم يعاد تدقيقها من قبل ديوان المحاسبة، مما قد يسبب تضاربًا في التوجيهات وتأخير التنفيذ (الصادق، ٢٠٢٢، ص ٤٩٠- ٤٩٥).

• هذا التداخل يؤدي إلى إرباك الجهات الحكومية التي تجد نفسها بين موافقات مسبقة من جهة، واعتراضات لاحقة من جهة أخرى (المواد ٤- ٢٨من مشروع نظام الرقابة المالية، ٢٠٢١).

تحديات الرقابة اللاحقة في ديوان المحاسبة:

١.التأخير في اكتشاف المخالفات:

غالبًا ما تتم المراجعة اللاحقة بعد مرور فترة زمنية طويلة تصل إلى عامين من بدء تنفيذ العقد، مما يجعل معالجة الأخطاء صعبة أو غير ممكنة. يؤدي ذلك إلى إفلات بعض المسؤولين من المساءلة بحجة انتهاء العقود أو صعوبة استرداد الأموال المصروفة بشكل غير قانوني (المذكرة التوضيحية لمشروع نظام الرقابة المالية، ٢٠٢١، ص ٢-١١).

٢. صعوبة تصحيح الأخطاء بأثر رجعي (وبعض الموظفين مرتكبي المخالفة تقاعد او توفي او نقل من الوظيفة ومن الصعب اجراء التحقيق):

إذا تم اكتشاف تجاوزات مالية أو سوء تنفيذ بعد انتهاء المشروع، فإن ذلك يعني أن الضرر قد وقع بالفعل، مما يجعل الإجراءات التصحيحية معقدة ومكلفة. بعض المشاريع التي يتم اكتشاف مخالفاتها تكون قد استنفدت الميزانية المخصصة لها، مما يجعل إعادة تصحيحها شبه مستحيلة بدون تكاليف إضافية على الدولة.

٣. ضعف تأثير العقوبات الرقابية:

الجهات لا تتخذ ملاحظات ديوان المحاسبة على محمل الجد، نظرًا لأن العقوبات -غالبًا- تقتصر على التقارير والمراسلات دون تنفيذ فوري للإجراءات التصحيحية.

• عدم وجود سلطة تنفيذية مباشرة للديوان على الجهات الحكومية يقلل من فاعلية الرقابة اللاحقة (المواد ٤-٢٨من مشروع نظام الرقابة المالية، ٢٠٢١).

٤. تعقيد إجراءات المحاسبة والمساءلة:

• تحتاج المخالفات المكتشفة إلى إجراءات قانونية معقدة قد تستغرق وقتًا طويلًا قبل فرض أي عقوبات فعلية.

• بعض المخالفات قد تضيع وسط الإجراءات البيروقراطية، مما يضعف الردع ويشجع على التهاون في تنفيذ القوانين المالية.

هيئة كفاءة الإنفاق ودورها في الرقابة:

تُسهم هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية في تعزيز الرقابة المالية والإدارية على الجهات الحكومية من خلال مراقبة كفاءة استخدام الموارد، وضمان الامتثال للأنظمة والتشريعات المالية. كما تعمل على تقليل الهدر المالي عبر تحسين إجراءات المشتريات والعقود، وتعزيز الشفافية في إدارة المشروعات الحكومية، مما يدعم الاستدامة المالية، ورفع كفاءة الأداء المؤسسي (المواد ٢-٩ من تنظيم هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، ٢٠٢١).

دور هيئة كفاءة الإنفاق في الرقابة وعلاقتها بديوان المحاسبة

١. الرقابة الوقائية (الرقابة السابقة):

- تعمل الهيئة على مراجعة ميزانيات الجهات الحكومية قبل اعتمادها لضمان التوزيع الأمثل للموارد.
- تضع إرشادات ومعايير للإنفاق الحكومي، مما يساعد في تقليل الهدر المالي قبل وقوعه (الدليل الاسترشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للخدمات الاستشارية، ٢٠٢٣، ص٣-١٢).
- تقوم بتقييم العقود والمشتريات الحكومية لضمان الامتثال لأفضل الممارسات (المواد ٢-٩ من تنظيم هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، ٢٠٢١).

٢. الرقابة التصحيحية (الرقابة اللاحقة):

- تقوم الهيئة بمراجعة تقارير الأداء المالي للجهات الحكومية بعد تنفيذ الميزانية، لضمان تحقيق الأهداف المرجوة.
- تساعد في كشف أوجه القصور والهدر المالي وتقديم توصيات لمعالجتها (دليل الديوان العام للمحاسبة، ٢٠٢٣، ص٢٤-٢٦).
- تساهم في مراجعة المشاريع المتعثرة والتأكد من استكمالها وفق معايير الكفاءة والجودة (المواد من ٧-١٠من نظام ديوان العام للمحاسبة، ١٣٩١، ٢٠٢٠).

علاقتها بديوان المحاسبة والجهات الرقابية:

- التكامل مع ديوان المحاسبة: ديوان المحاسبة يركز على الرقابة المالية والتدقيق المحاسبي لكشف المخالفات، بينما تركز هيئة كفاءة الإنفاق على تحليل الأداء وتحسين الكفاءة.
- كلتا الجهتين تعملان على تحقيق الحوكمة المالية، لكن ديوان المحاسبة يتعامل مع المخالفات المالية، بينما الهيئة تهدف إلى منع الهدر وتحسين التخطيط المالي (دليل الديوان العام للمحاسبة، ٢٠٢٣، ص١١-٣٥).
- التنسيق مع الجهات الحكومية:
- الهيئة تقدم إرشادات وتدريبات للجهات الحكومية لتحسين كفاءة الإنفاق. تعمل على مراقبة تنفيذ المشاريع وضمان تحقيقها للأهداف المخطط لها (المواد من ٧-١٠من نظام ديوان العام للمحاسبة، ١٣٩١، ٢٠٢٠).

أهمية دور هيئة كفاءه الانفاق في الرقابة:

تقليل الهدر المالي: من خلال مراجعة الإنفاق وتوجيهه نحو الأولويات الوطنية.

تعزيز الشفافية: من خلال وضع معايير واضحة للإنفاق الحكومي.

تحسين الأداء الحكومي: من خلال متابعة تنفيذ المشاريع وتقديم توصيات لتطويرها.

دعم اتخاذ القرار: من خلال تقديم تحليلات مالية تساعد في توجيه الإنفاق بفعالية (الإدارة العامة للحوكمة والمخاطر والالتزام، ٢٠٢٢، ص ٦-١٢).

أمثلة على تأثير هيئة كفاءة الإنفاق في الرقابة:

١.ضبط نفقات المشروعات الحكومية الكبرى:

قامت الهيئة بمراجعة تكاليف بعض المشاريع الضخمة واقتراح بدائل لتقليل التكاليف دون التأثير على الجودة.

٢.تحسين إدارة المشتريات الحكومية:

من خلال وضع معايير لتوحيد عمليات الشراء الحكومي، مما أدى إلى تقليل التكاليف، وتحسين الكفاءة (الدليل الاسترشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للخدمات الاستشارية، ٢٠٢٣، ص٣-١٢).

٣.مراقبة أداء الميزانية العامة:

ساهمت في ضمان أن الإنفاق الحكومي يتماشى مع الأهداف الاقتصادية والاستراتيجية للدولة (نشرة المحاسبة، ٢٠٢٤، ص ١٣- ٢٠).

دور هيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة):

هيئة الرقابة ومكافحة الفساد تُعد الجهة الرئيسة التي تراقب تنفيذ العقود الحكومية في المملكة، وتتحقق من مدى التزام الأطراف بالشروط القانونية. تقوم الهيئة بالتحقيق في أي شبهة جنح إدارية وتتعامل مع المخالفات بكل صرامة. تعمل الهيئة على تعزيز الشفافية، والحد من الفساد الإداري؛ لضمان تنفيذ العقود بالشكل الصحيح (نشرة المحاسبة، ٢٠٢٤، ص ١٣- ٢٠).

المطلب الثاني: الحلول والإجراءات التصحيحية:

لتجنب العيوب والجنح الإدارية، يمكن للإدارة أن تتبنى إجراءات تصحيحية، مثل:

- تحسين صياغة العقود عبر خبراء قانونيين لضمان الوضوح.
- تعزيز الرقابة في جميع مراحل التنفيذ.
- ضمان شفافية المناقصات وإجرائها علنًا.

إجراءات التصحيح والعلاج بعد وقوع الجنح

بعد وقوع الجنح الإدارية، قد تلجأ الجهات الحكومية إلى إعادة التفاوض على بنود العقود أو اتخاذ إجراءات قانونية ضد الجهات المتعاقدة. بالإضافة إلى ذلك، يتم تعيين لجان للتحقيق في المخالفات واتخاذ إجراءات لتصحيح الوضع بما يضمن عدم تكرار تلك الجنح مستقبلًا (الدليل الاسترشادي لتطبيق الرقابة الذاتية، ٢٠٢٤، ص ٧-١٦).

التدابير الوقائية لمكافحة الجنح الإدارية: تعمل الحكومة السعودية على تعزيز منظومة الرقابة لمنع وقوع الجنح الإدارية في العقود الحكومية. من ضمن التدابير الوقائية هي استخدام الأنظمة الرقمية لتعزيز الشفافية في عمليات المناقصات والمشتريات، وتفعيل دور الجهات الرقابية لضمان الالتزام بالشروط التعاقدية (الإدارة العامة للحوكمة والمخاطر والالتزام، ٢٠٢٢، ص ٦-١٥).

جهود المملكة للحد من الجنح الإدارية في العقود:

تعمل المملكة العربية السعودية على تنفيذ مجموعة من الإجراءات والجهود للحد من الجنح الإدارية في العقود الحكومية، وذلك من خلال تعزيز الشفافية، والرقابة، وتطبيق القوانين الصارمة. فيما يلي تفصيل لأهم هذه الجهود:

١. تطوير نظام المنافسات والمشتريات الحكومية:

أطلقت المملكة نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الجديد بهدف تحسين الشفافية والحد من الفساد في العقود الحكومية. يتضمن النظام إجراءات أكثر دقة لمنح العقود وإدارة المناقصات، بما يقلل من فرص التلاعب أو الجنح الإدارية. يشمل النظام الجديد كذلك إجراءات لإشراك القطاع الخاص بشفافية وتنافسية (المواد ٢-٦ من لائحة تنظيم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، ٢٠٢٠).

٢.إطلاق مشروع نظام الرقابة المالية:

مشروع نظام الرقابة المالية هو مشروع مميز ومبادرة تهدف إلى تعزيز الشفافية والمساءلة في الإنفاق الحكومي من خلال أدوات رقابية متطورة (المواد ١-١٤ من مشروع نظام الرقابة المالية، ٢٠٢١). لا يزال المشروع قيد التطوير، حيث أبدت الوزارات ملاحظاتها لضمان كفاءة النظام قبل اعتماده.

أبرز أهداف النظام:

- الرقابة المالية الفعالة: تتبع الإنفاق الحكومي ومنع التجاوزات.
- تعزيز الشفافية: تحسين الإفصاح عن المصروفات والميزانيات.
- مكافحة الفساد: تقليل فرص التلاعب وسوء استخدام الأموال العامة.
- رفع كفاءة الأداء الحكومي: تحسين إدارة الموارد وضمان تحقيق الأهداف التنموية.

ويرى الباحث حين اكتمال المشروع سيشكل قوة ورقابة مالية صارمة، وضبط أي تجاوزات، سيشكل النظام أداة استراتيجية لمتابعة الإنفاق الحكومي، وضمان الكفاءة، وتعزيز النزاهة في المؤسسات العامة (المذكرة التوضيحية لمشروع نظام الرقابة المالية، ٢٠٢١، ص ١٠).

٣.التحول الرقمي في إدارة العقود:

تبنت الحكومة السعودية التحول الرقمي في إدارة العقود الحكومية من خلال استخدام أنظمة إلكترونية مثل "منصة اعتماد" التي تتيح متابعة العقود بشكل شفاف (الصادق، ٢٠٢٢، ص ٤٩١- ٤٩٣). يهدف التحول الرقمي إلى تحسين الشفافية والحد من الفساد من خلال تتبع جميع مراحل تنفيذ العقود.

٤.العقوبات الصارمة على المخالفين:

اقرت المملكة عقوبات صارمة على كل من يرتكب مخالفات أو جنح إدارية في العقود الحكومية ووصولها الى الجنايات، بما في ذلك الغرامات المالية الكبيرة، الحظر من الدخول في المناقصات المستقبلية، والإحالة إلى النيابة العامة في حالة وجود شبهة فساد أو جنحة أو جناية (الهاشمي وخلف، ٢٠٢١، ص -٢٨٧).

٥.التدريب والتأهيل للكفاءات الحكومية:

تبذل المملكة جهوداً كبيرة في تدريب الكوادر الحكومية المسؤولة عن إدارة العقود والمناقصات. من خلال الدورات التدريبية وورش العمل، تهدف المملكة إلى رفع كفاءة العاملين في هذا القطاع لضمان تنفيذ العقود بالشكل الأمثل، وتقليل فرص وقوع الجنح الإدارية (المواد ٢-٢٢ من نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، ٢٠٢٤).

٦.التعاون مع المنظمات الدولية لمكافحة الفساد:

تسعى المملكة لتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية المعنية بمكافحة الفساد، مثل منظمة الشفافية الدولية. الهدف من هذا التعاون هو تبني أفضل الممارسات العالمية في الرقابة على العقود وتعزيز النزاهة والشفافية (تقرير ملخص عن

اهم المرئيات والملحوظات الواردة حول مشروع نظام الرقابة المالية، ٢٠٢١، ص ٤-٨).

الإبلاغ عن الفساد والمخالفات:

تعتمد المملكة على تعزيز ثقافة الإبلاغ عن الفساد من خلال إطلاق منصات، مثل: "بلاغ تجاري" و"بلاغ نزاهة" التي تتيح للمواطنين والموظفين الحكوميين الإبلاغ عن أي جنح إدارية أو فساد في العقود. هذا يساهم في تعزيز الرقابة المجتمعية، ويساعد الجهات المختصة في اكتشاف المخالفات بشكل أسرع (تقرير هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، ٢٠١٦).

الخلاصة:

يرى الباحث أن الإشكالية الجوهرية في الرقابة المالية ليست فقط في كشف المخالفات بعد وقوعها، بل في غياب الرقابة على عملية اتخاذ القرار المالي منذ لحظة التخطيط. التركيز الحالي منصب على مراجعة "ما تم صرفه" بدلًا من "كيف تم اتخاذ القرار بصرفه"، وذلك مما يسمح بتمرير قرارات مالية غير مدروسة وغير دقيقة دون رصدها في الوقت المناسب. هذه الفجوة تجعل التجاوزات تمتد لسنوات قبل اكتشافها، مما يزيد من صعوبة تصحيحها ويؤدي إلى هدر مالي قد لا يكون ظاهرًا في صورة فساد مباشر، لكنه ينعكس على كفاءة الإنفاق الحكومي. الحل يكمن في تطوير منظومة رقابية تتبع القرارات المالية لحظيًّا، وتربط بين التخطيط والتنفيذ والرقابة بشكل تكاملي، مما يعزز الحوكمة المالية، ويقلل من المساحات الرمادية التي يمكن استغلالها للتحايل أو سوء الإدارة.

الخاتمة:

يرى الباحث أن العيوب في العقود الإدارية ليست مجرد أخطاء شكلية أو فنية، بل تمثل ثغرات مؤسسية تُنتج بيئة خصبة لارتكاب الجنح الإدارية. فهذه العيوب ليست ناتجة فقط عن ضعف الصياغة أو الإهمال، بل تعكس خللًا أعمق في فلسفة الإدارة العامة، حيث تُصاغ العقود غالبًا وفق نهجٍ تقليدي يركز على الامتثال الإجرائي أكثر من الفاعلية التنفيذية. هذا الجمود يجعل العقود غير مرنة أمام التحديات المتغيرة، مما يفتح المجال أمام استغلال الثغرات بطرق قد لا تكون دائمًا واضحة عند التوقيع، لكنها تصبح أدوات لتمرير المخالفات مع التنفيذ (الصادق، ٢٠٢٢، ص ٤٩١- ٤٩٤).

أما العوامل التي تؤدي إلى عيوب العقود، فهي تتجاوز الفساد المباشر أو نقص الرقابة إلى بُعد أكثر تعقيدًا، وهو الإطار الحاكم لصناعة القرار التعاقدي. يرى الباحث أن هناك فجوة بين الجوانب القانونية والاقتصادية في إعداد العقود، حيث يتم التركيز على سلامة الصياغة القانونية دون اعتبار كافٍ لمواءمة البنود مع متطلبات السوق الديناميكية أو آليات التنفيذ الواقعية. هذه الفجوة تؤدي إلى عقود تبدو سليمة من الناحية القانونية، لكنها محملة بإشكاليات تنفيذية تجعلها عرضة للتلاعب، مثل البنود الفضفاضة، الغموض في تحديد المسؤوليات، أو آليات التعويض غير القابلة للتنفيذ الفعلي.

أما عن أبرز العيوب التي قد تظهر في العقود، فإن الباحث يرى أن أخطرها ليست العيوب الظاهرة كالأخطاء القانونية المباشرة، بل العيوب البنيوية غير المكتشفة، مثل: تضارب المصالح المخفي في شروط التعاقد، أو غياب معايير واضحة لقياس الأداء والالتزام التعاقدي، مما يتيح مجالًا واسعًا للتحايل القانوني والمالي. العقود التي تفتقر إلى معايير قياس واضحة تصبح أداة بيد منفذيها، حيث يمكنهم توجيه التنفيذ لصالحهم دون خرق مباشر للبنود، مما يُصعّب إثبات التجاوزات لاحقًا.

ويرى الباحث أن التأثير الأخطر لهذه العيوب لا يقتصر على فشل تنفيذ العقود فقط، بل يمتد إلى خلق نظام إداري غير قادر على ضبط نفسه ذاتيًا. عندما تصبح العيوب في العقود أداة للجنح الإدارية، فإنها لا تؤثر فقط على تنفيذ العقد ذاته، بل ترسخ نمطًا إداريًا يقبل بهذه العيوب كجزء من الممارسة المؤسسية، مما يجعل الإصلاح أكثر صعوبة. هذا يؤدي إلى "شرعنه" بعض التجاوزات، حيث يتم التكيف مع الثغرات بدلاً من معالجتها، مما يجعل أي محاولة لتطوير العقود تواجه مقاومة داخلية من المستفيدين من هذه العيوب.

والأهم من ذلك، يرى الباحث أن إصلاح الرقابة المالية لا يجب أن يكون تصحيحيًّا، بل يجب أن يتحول إلى رقابة ذاتية قائمة على التكنولوجيا الذكية، بحيث تصبح العقود الحكومية غير قابلة للتلاعب منذ لحظة توقيعها وحتى تنفيذها بالكامل. استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، البلوكتشين، العقود الذكية، والتحليل التنبؤي للمخاطر سيمكن الحكومة من كشف التجاوزات فور وقوعها، بل ومنع حدوثها أصلًا عبر آليات رقابة ديناميكية تستجيب للمخاطر قبل أن تتحول إلى جنح إدارية، منعا للوصول للجزاءات الادارية او ارتكاب الجنايات. هذا التحول الرقابي سيضمن إدارة أكثر كفاءة للموارد العامة، ويقلل من احتمالات الفساد والهدر المالي، مما ينعكس إيجابيًا على الاقتصاد الوطني والثقة في المؤسسات الحكومية

وفي الختام، يرى الباحث أن حل هذه المشكلة لا يمكن أن يقتصر على تشديد الجزاءات أو تحسين الرقابة فقط، بل يجب أن يبدأ بإعادة تصميم العقود الإدارية من منظور استباقي، بحيث تُبنى على معايير قياس دقيقة تمنع إساءة استخدامها كما ذكر الباحث، وتكون قادرة على التكيف مع المتغيرات دون أن تفقد وضوحها القانوني. يجب أن تتحول العقود من كونها أدوات ضبط قانوني بحت إلى أدوات إدارة إستراتيجية تضمن التنفيذ الفعلي بقدر ما تضمن الالتزام القانوني. عندها فقط، يمكن الحد من العيوب في العقود الإدارية، وتقليص مساحة الجُنح الإدارية، مما يؤدي إلى حوكمة أكثر كفاءة، وعدالة في الإدارة العامة.

النتائج:

أولًا- العقود الادارية التقليدية شبه الإلكترونية لم تعد كافية في ضبط العقود الإدارية لحظيًا يؤدي إلى تراكم التجاوزات قبل اكتشافها.

يرى الباحث أن الرقابة المالية الحالية تعتمد على مراجعات لاحقة بشكل أساسي لا تكشف التجاوزات إلا بعد وقوع الضرر، والرقابة السابقة وقائية، ولكن غير فعاله ولما لجئنا للرقابة اللاحقة. حيث لا توجد آليات تقنية حديثة تربط بين مراحل التعاقد والتنفيذ والمحاسبة الفورية مما يسمح بتمرير مخالفات إدارية ومالية على مدى سنوات قبل رصدها. غياب المراقبة الفورية يجعل التلاعب المالي ممكنًا دون عواقب فورية، مما يضعف الردع ويشجع على استغلال الثغرات القانونية والإدارية.

ثانيًا- غياب البنية التحتية الرقمية الشاملة للرقابة في الوقت الفعلي يخلق بيئة خصبة للمخالفات والفساد.

لا يوجد نظام موحد يربط بيانات العقود، الإنفاق، والتنفيذ الفعلي، مما يسمح بتمرير قرارات مالية غير مدروسة أو التلاعب في تقديرات المشاريع دون اكتشاف التضارب بين الأرقام والمخرجات الفعلية. هذه الفجوة المعلوماتية تسمح لبعض الجهات بإخفاء التجاوزات أو التلاعب بالميزانيات بطرق لا يمكن كشفها بسهولة.

ثالثًا- إمكانات الذكاء الاصطناعي والبلوكتشين في إنشاء رقابة ذاتية تمنع التجاوزات قبل وقوعها.

تقنيات الذكاء الاصطناعي والتحليل التنبؤي يمكن أن تتجاوز دور الرقابة التقليدية إلى منع حدوث المخالفات من الأساس، من خلال أنظمة توقّع المخاطر، ورفض المعاملات المشبوهة تلقائيًا. استخدام البلوكتشين في العقود الحكومية يمكن أن يمنع أي تعديل بأثر رجعي على الشروط التعاقدية أو المدفوعات غير المصرح بها.

رابعًا- القصور في تقدير التكاليف التعاقدية يزيد من المخاطر المالية ويخلق ثغرات للاستغلال.

اكتشف الباحث أن أحد العوامل الرئيسة في وقوع الجنح الإدارية ضعف دقة البيانات المالية والفنية المستخدمة في تحديد تكاليف المشروعات الحكومية. بعض العقود تُوقّع بناءً على تقديرات غير مستندة إلى تحليل (بيانات واقعي)، أو يوجد ارتباط بين الجهات الحكومية قد الشركة المقاول تأخذ مبلغ اقل على مشروع آخر وبنفس المواصفات. ارتباط الجهات وتحليل البيانات أمر مهم مما يجعل التكلفة الفعلية تختلف عن التكلفة المخططة، وهو ما يفتح المجال للاحتيال أو استغلال الثغرات المالية.

خامسا: غياب تصنيف دقيق للعقود وفق المخاطر التشغيلية والمالية يؤدي إلى تساوي الرقابة بين العقود منخفضة وعالية المخاطر.

لا يوجد نظام واضح لتصنيف العقود بناءً على مستوى المخاطر المرتبطة بها، حيث هيئة كفاءه الانفاق تعمل بشكل مميز، ولابد من أن تعمل على تصنيف العقود على مستوى المخاطر على ألَّا يكون التصنيف مبني على السعر او الميزانية الأعلى، ولكن استراتيجية واضحة. التصنيف يؤدي إلى استهلاك الرقابة في مراجعة عقود بسيطة، في حين تمر العقود الأكثر خطورة دون تدقيق كافٍ، مما يزيد من فرص استغلالها.

التوصيات:

أولًا- إنشاء "الرقابة الفورية الذكية" عبر دمج الذكاء الاصطناعي في متابعة العقود المالية.

يجب تطوير نظام رقابي ذاتي التشغيل قائم على الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي، بحيث يتم تحليل العقود والمشتريات الحكومية لحظيًا، وتحديد أي نمط غير طبيعي في الإنفاق، مثل تضخم الفواتير، التأخيرات المتكررة، أو المدفوعات غير المبررة. النظام سيربط كل العقود الحكومية بقاعدة بيانات موحدة، مما يمنع التلاعب بالمعلومات أو استغلال الثغرات المحاسبية.

ثانيا: إطلاق "البنك المركزي للعقود الحكومية" لضمان الشفافية ومنع التلاعب المالي.

يجب إنشاء منصة حكومية موحدة تعمل بالبلوكتشين، يتم فيها تسجيل جميع العقود الحكومية بطريقة غير قابلة للتعديل، مما يمنع أي تغيير غير مصرح به في الشروط المالية أو الجدول الزمني. هذه المنصة ستسمح بمراجعة العقود آليًا واكتشاف أي تضارب في البيانات المالية قبل تنفيذ الصرف.

ثالثًا- تطبيق "مؤشر المخاطر الديناميكي" لتصنيف العقود وفق درجة الخطورة المالية والتنفيذية.

يجب تطوير تصنيف رقابي ذكي للعقود الحكومية، بحيث يتم تقييم العقود بناءً على مخاطرها المالية والإدارية قبل توقيعها، ويتم تخصيص مستويات رقابية متباينة لكل عقد بناءً على درجة خطورته. هذا المؤشر سيجعل العقود عالية المخاطر تخضع لتدقيق فوري مستمر، في حين يتم تسهيل إجراءات العقود منخفضة المخاطر لضمان كفاءة الإنفاق دون تعطيل العمليات الحكومية.

رابعًا- فرض "التدقيق الاستباقي متعدد الجهات" لمنع تضارب المصالح في مراجعة العقود بدلًا من أن تخضع العقود لمراجعة جهة واحدة فقط، يجب إلزام جميع العقود الكبرى بمراجعة متعددة المستويات، تشمل الجهات المالية، والقانونية، والفنية، بالإضافة إلى جهة رقابية مستقلة. هذا النظام سيمنع تمرير العقود التي تحتوي على تضارب مصالح أو بنود غامضة قد تسمح بالتجاوزات لاحقًا.

خامسًا- إدخال "العقود الذكية المتكيفة" التي تتحكم تلقائيًا في شروط الدفع والتنفيذ وفق الإنجاز الفعلي.

يوصي الباحث بتطوير عقود حكومية تعمل بتقنية العقود الذكية التكيفية، بحيث يتم ربط عمليات الصرف مباشرة بتحقيق مراحل محددة من التنفيذ الفعلي. إذا لم يتحقق مستوى معين من الإنجاز، يتم إيقاف الدفعات تلقائيًا دون الحاجة إلى تدخل بشري، مما يمنع عمليات التلاعب بجدولة المدفوعات أو دفع مستحقات لمشاريع غير مكتملة.

المراجع:

الكتب:

إبراهيم، محمد جبريل. (٢٠٢١). الحماية الجنائية للعقود الإدارية: دراسة مقارنة. دار النهضة العربية. متاح عبر الرابط: https://danaallbooks.com/Books/الحماية-الجنائية-للعقود-الإدارية-دراسة-مقارنة.

الخولي، عمر. (٢٠٢٣). الوجيز في العقود الإدارية (دراسة قانونية تحليلية تطبيقية) وفقا لأحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية. (الطبعة ١٣). دار الإجادة للنشر والتوزيع. المركز السعودي للبحوث والدراسات القانونية.

حمزة، علي نجيب. (٢٠١٧). سلطات الضبط الإداري في الظروف الاستثنائية (دراسة مقارنة). (الطبعة ١). المركز العربي للنشر والتوزيع. الصفحات ١-٢٥٦.

الشمري، فايز متعب. (٢٠٢٠). سلطة القضاء الجزائي في تقدير الأدلة الجنائية وفقًا للقانون السعودي. دار تكوين.

غنام، غنام محمد. (٢٠١٩). القانون الإداري الجنائي: دراسة مقارنة. دار الفكر والقانون. الصفحات ١-٢٣٩.

الغناي، توفيق، والمؤنس، حسان. (٢٠٢٣). القرارات والعقود الإدارية في المملكة العربية السعودية: طبقًا لأحدث الأنظمة واللوائح والأحكام القضائية. (الطبعة الثانية). مكتبة المتنبي.

يونس، هالة جمال. (٢٠٢٢). الحماية الجنائية للعقود الحكومية (دراسة مقارنة). (الطبعة ١). المركز العربي للنشر، القاهرة. الصفحات ١-٢٨٣.

المقالات العلمية:

إبراهيم، محمد جبريل. (٢٠٢٢). السياسة الجنائية العامة لحماية الطرق العامة والمحلية: دراسة تأصيلية تحليلية. المجلة المصرية للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد ١١٣، العدد ٥٤٥-(١)، الصفحات ٤٤١-٤٧٢. متاح عبر الرابط: https://journals.ekb.eg/article_260505_656f691afe81e0dad2ecb82d5f6dd9a1.pdf

إبراهيم، محمد جبريل. (٢٠٢٣). السياسة الجنائية لحماية العقود الإدارية. مجلة الرائد في الدراسات السياسية، المجلد ٤، العدد ١، الصفحات ٤٦-٨٥. متاح عبر الرابط: https://asjp.cerist.dz/en/article/221041

الجواني، محاسن الحسين. (٢٠٢٢). ضمانات المساءلة التأديبية في النظام السعودي. مجلة روح القوانين، المجلد ٣٤، العدد ١٠٠، الصفحات ٧٧٩-٩٣١. متاح عبر الرابط: https://las.journals.ekb.eg/article_265122_02f32e9fd7d19be1b9813d579d1b995b.pdf

حمامده، أشرف محمد. (٢٠١٨). الجزاءات في تنفيذ العقود الإدارية في النظام السعودي. المنار للدراسات والبحوث القانونية والسياسية، المجلد ٢، العدد ٣، الصفحات ٣٩-٧٧. متاح عبر الرابط: https://asjp.cerist.dz/en/article/93462

الريس، عبد الرحمن بن علي. (٢٠٢٢). صياغة العقد الإداري وتنفيذه في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية السعودي. مجلة قضاء، العدد ٢٨، الصفحات ٤٨٩-٥٢٦. متاح عبر الرابط: https://qadha.org.sa/ar/books?_token=9cplvQe1iBg6cuQFRxl3caYN4mN3Z9HkROWyqmF category=3&4

أبو زويدة، سامي لطفي محمد. (٢٠٢٣). دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد الإداري – مخالفة مبدأ المشروعية سببًا. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد ٤٣، الصفحات ٤٧٤٥-٤٨٤١. كلية الشريعة والقانون، جامعة دمنهور. متاح عبر الرابط: https://jlr.journals.ekb.eg/article_323131_7cedce61a5e5d65d1ebf7a5b580a7885.pdf

الصادق، قاسي محمد. (٢٠٢٢). التطورات القضائية والفقهية لنظرية الجزاءات الإدارية في العقود الإدارية. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد ١٥، العدد ١، الصفحات ٤٨١-٤٩٨. متاح عبر الرابط: https://asjp.cerist.dz/en/article/93462

أبو ضيف، محمد مصطفى، وجعفر، محمد أنس. (٢٠١٩). سلطة تعديل العقد الإداري وفقاً لقانون التعاقدات الجديد. مجلة كلية الحقوق – جامعة المنيا، المجلد ٢، العدد ٢، الصفحات ٢٧٢-٢٨٧. متاح عبر الرابط: https://lawmin.journals.ekb.eg/article_230376.html

عبد العال، صبري جلي أحمد. (٢٠٢٣). الفساد الإداري في عقد مقاولة أعمال المباني العامة: الأسباب والعلاج – دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد ٤٢، الصفحات ٢٤٧-٢٧٢. كلية الشريعة والقانون، جامعة دمنهور. متاح عبر الرابط: https://jlr.journals.ekb.eg/article_308026_9d51efdf75b077c5884436c05e012738.pdf

عبد الواحد، محمود حمدي أحمد. (٢٠٢١). سلطة توقيع الجزاءات في العقود الإدارية وفق النظام السعودي وتطبيقات أحكام ديوان المظالم. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، المجلد ٣٣، العدد ٣٦، الصفحات ١٧٠٩-١٧٩٠. متاح عبر الرابط: https://jlr.journals.ekb.eg/article_200476.html

عبد الوهاب، محمد رفعت. (٢٠٢٢). إعادة التوازن العقدي في إطار نظرية الظروف الطارئة بين التدخل القضائي والاتفاق التعاقدي. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، المجلد ٣٤، العدد ٣٧، الصفحات ٣٥١-٤٥٠. متاح عبر الرابط: https://jlr.journals.ekb.eg/article_231102.html

الهاشمي، رشا محمد جعفر، خلف، سُهى محمد. (٢٠٢١). جزاء الإخلال بالمسؤولية عن المفاوضات في العقود الحكومية: دراسة مقارنة. عدد خاص ببحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا – الجزء الأول، كلية القانون، جامعة بغداد، المجلد ٣٦، الصفحات ٢٦٧-٣٠٠. متاح عبر الرابط: https://jols.uobaghdad.edu.iq/index.php/jols/article/view/418/341

الأنظمة واللوائح:

تنظيم هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية. الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٩) بتاريخ ١٤٤٢/٠٧/١١ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٢/٢٣م. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/8bb51bc2-69b3-4dfa-83de-ada400bd49e3/1

اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية. الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٣٤٧٩ بتاريخ ١٤٤١/٠٨/١١ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٤/٠٤ م. متاحة عبر الرابط:

https://www.lcgpa.gov.sa

اللائحة التنفيذية لنظام الانضباط الوظيفي. الصادرة بقرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (99394) بتاريخ ١٤٤٣/٥/١٦هـ الموافق ٢٠٢١/١٢/٢٠هـ ويعمل باللائحة تاريخ نفاذ نظام الانضباط الوظيفي الوارد في المرسوم الملكي رقم م/١٨ بتاريخ ١٤٤٣/٠٢/٠٨ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٩/١٥ م. وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. متاح عبر الرابط:

https://www.hrsd.gov.sa/sites/default/files/2022-01/07012022.pdf

لائحة تنظيم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية. الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٧) وتاريخ ١٤٤١/٨/٢١هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٤/١٤م. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/262382ab-7ff9-4e3a-9291-acbb01406f5e/1#

نظام الإثبات. الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/43) بتاريخ ١٤٤٣/٠٥/٢٦هـ الموافق ٢٠٢١/١٢/٣٠م. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/2716057c-c097-4bad-8e1e-ae1400c678d5/1

نظام الانضباط الوظيفي. الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٨ بتاريخ ١٤٤٣/٠٢/٠٨ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٩/١٥ م. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/896f4986-334b-4c76-b938-ada500eae2eb/1

نظام الديوان العام للمحاسبة. الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩) وتاريخ ١٣٩١/٢/١١هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٧٨) بتاريخ ١٤٤١/١٢/٢هـ الموافق ٢٠٢٠/٧/٢٣م هيئة الخبراء بمجلس الوزراء. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/5dc538d4-5bbd-4995-8f0c-a9a700f2c88c/1

نظام المعاملات المدنية. الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٩١) بتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٩هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/١٨م. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/655fdb42-8c96-422b-b8c4-b04f0095c94c/1

نظام المنافسات والمشتريات الحكومية. الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٢٨ بتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣ هـ الموافق ٢٠١٩/٠٧/١٦ م. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa

نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد. الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٢٥ بتاريخ ١٤٤٦/١/٢٣هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٧/٢٩م. متاح عبر الرابط:

https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/a8ebff8e-412c-4f67-ac5f-b1ca008d18d9/1

الوثائق والأدلة:

الإدارة العامة للحوكمة والمخاطر والالتزام. سياسة الإبلاغ عن المحظورات والمخالفات. إدارة مكافحة الاحتيال. الصادرة بتاريخ ١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢م. وزارة المالية. متاح عبر الرابط

https://www.mof.gov.sa/Pages/nazaha.aspx

تقرير الأداء المالي والاقتصادي نصف سنوي. وزارة المالية. تاريخ ١٤٤٥هـ- ١٤٤٦هـ الموافق ٢٠٢٤م. الصفحات ١-٢٨. متاح عبر الرابط:

https://www.mof.gov.sa/financialreport/2024/Documents/Mid-Bud-A%202024%20F.pdf

تقرير ملخص عن أهم المرئيات والملحوظات الواردة حول مشروع نظام الرقابة المالية. الصادر بتاريخ ٢٠٢١. المركز الوطني للتنافسية. وزارة المالية. الصفحات ١-١٨. متاح عبر الرابط https://istitlaa.ncc.gov.sa/ar/finance/mof/financialmanagment/Documents/results.pdf

تقرير هيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة). الصادر بتاريخ ١٤٣٧/٠٧/٠٤هـ الموافق ٢٠١٦/٠٤/١١م. ٧ مداخل للفساد في تنفيذ المشاريع الحكومية. الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. متاح عبر الرابط: https://nshr.org.sa/infocenter/?press=7-مداخل-للفساد-في-تنفيذ-المشاريع-الحكوم

تقرير هيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة). الصادر بتاريخ ٢١ /١٢/ ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٠ /٠٧/ ٢٠٢٢م. هيئة الرقابة ومكافحة الفساد تباشر عدداً من القضايا الجنائية وتعلن صدور عدد من الأحكام القضائية. متاح عبر الرابط: https://www.nazaha.gov.sa/News/Details?q=1==7gpMAqrWg3VGHQbFOy34g

الدليل الاسترشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للخدمات الاستشارية. هيئة كفاءه الانفاق ١٤٤٥/٠١/٢٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/١٤ م. متاح عبر الرابط https://knowledge.expro.gov.sa

دليل الديوان العام للمحاسبة. واقع جديد ورؤية طموحة. الإصدار الثاني. ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣ م. متاح عبر الرابط https://www.gca.gov.sa/uploads/documents/Introductory.brochure.pdf

الدليل الاسترشادي لتطبيق الرقابة الذاتية. الرقابة المالية. وكالة الوزارة للشؤون المالية والحسابات. وزارة المالية. صادر – معدل تاريخ ١٤٤٥/١٢/٢٥هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٧/٠١ م. الصفحات ١-٢١. متاح عبر الرابط https://www.mof.gov.sa/Financial_Control/Knowledge_Center/Pages/FCGuide.aspx

المذكرة التوضيحية لمشروع نظام الرقابة المالية. الأثر التنظيمي للمشروع. الاستطلاع تاريخ ١٤٤٣/٣/٧هـ الموافق ٢٠٢١/١٠/١٣م. الصفحات ١- ١٤. وزارة المالية. متاح عبر الرابط المنصة الوطنية الموحدة لاستطلاع آراء العموم https://istitlaa.ncc.gov.sa/ar/Finance/Mof/FinancialManagment/Pages/default.aspx

مشروع نظام الرقابة المالية. الاستطلاع تاريخ ١٤٤٣/٣/٧هـ الموافق ٢٠٢١/١٠/١٣م. وزارة المالية. متاح عبر الرابط المنصة الوطنية الموحدة لاستطلاع آراء العموم https://istitlaa.ncc.gov.sa/ar/Finance/Mof/FinancialManagment/Pages/default.aspx

نشرة المحاسبة. نشرة دوريه يصدرها الديوان العام للمحاسبة. العدد ٤٣. الصفحات ١-٦٨. الديوان العام للمحاسبة. (٢٠٢٤). التقرير السنوي. متاح عبر الرابط https://www.gca.gov.sa/Lists/Issuances/Attachments/8/gca_majalh_43%20(1).pdf